

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
فرع: العلوم التجارية  
تخصص: مالية وتجارة دولية



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم: العلوم التجارية  
رقم: .....

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي  
تحت عنوان:

## دور التأمين في عمليات التجارة الدولية

دراسة حالة الشركة الجزائرية لتأمينات SAA وكالة بوسعادة

تحت إشراف:

د موسى حجاب

من إعداد:

– عبد اللاوي ايمان

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
حسان بوبعاية	أستاذ محاضر	جامعة محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
موسى حجاب	أستاذ محاضر	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
حمزة فيشوش	أستاذ محاضر	جامعة محمد بوضياف المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية : 2019-2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إهداء

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى  
والدتي العزيزة

إلى من سعى و شقى لأنعم بالراحة و الهناء الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي في طريق  
النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة بحكمة و صبر إلى  
والدي العزيز

إلى من حبهم يجري في عروقي و يلهج بذكرهم فؤادهم إلى  
زوجي و أخي و أخواتي الغاليات إلى كل عائلتي كل باسمه  
إلى من سرنا سويا و نحن نشق الطريق معا نحو النجاح و الإبداع إلى من تكاتفنا يدا بيد  
ونحن نقتطف زهرة تعلمنا إلى

صديقاتي وزميلاتي

إلى من علموني حروفا من ذهب وكلمات من درر و عبارات من أسمى و أجلى عبارات في العلم  
إلى من صاغوا لي من علمهم حروفا ومن فكرهم منارة تنير لا مسيرة العلم والنجاح إلى  
أساتذتي الكرام.

اهدي هذا العمل المتواضع راجية من المولى عز وجل أن يجد القبول و النجاح.





### شكر وتقدير

أشكر الله عز وجل في توفيقنا في إنجاز هذا العمل  
أتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور موسى حجاب  
عن قبول الإشراف على هذا العمل  
كما أشكر الدكتور حسان بوبعاية  
على توجيهاته وإرشاداته ونصائحه  
و أشكر لجنة المناقشة على تكريمهم وقبولهم مناقشة هذه المذكرة  
و أشكر كل من ساعدنا من بعيد ومن قريب لإنجاز هذا العمل

### وشكرا



# فهرس المحتويات

الصفحة	فهرس المحتويات
	إهداء
	شكر وتقدير
	فهرس المحتويات
	فهرس الأشكال والجداول والملاحق
أ	مقدمة
<b>الفصل الأول: الإطار النظري للتأمين والتجارة الدولية</b>	
05	تمهيد الفصل
06	المبحث الأول: المبحث الأول: مدخل نظري حول التأمين
06	المطلب الأول: مفهوم التأمين وأهميته
08	المطلب الثاني: أنواع التأمين
12	المطلب الثالث: وظائف التأمين
14	المبحث الثاني: ماهية التجارة الدولية
14	المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية وأهميتها
15	المطلب الثاني: اتجاهات التجارة الدولية وأسباب قيامها

18	المطلب الثالث: شروط التجارة الخارجية
23	المبحث الثالث: دور تأمين النقل البحري للبضائع في تسهيل عمليات التجارة الخارجية
23	المطلب الأول: عملية تصدير البضائع
26	المطلب الثاني: عملية استيراد البضائع
28	المطلب الثالث: أثر التأمين البحري على التجارة الخارجية
31	خلاصة الفصل .
الفصل الثاني: دراسة حالة في الشركة الجزائرية لتأمينات SAA	
33	تمهيد الفصل
34	المبحث الأول : نبذة عن شركة الوطنية للتأمين SAA
34	المطلب الأول: نبذة عن شركة الوطنية للتأمين SAA
38	المطلب الثاني: مهام وأهداف الشركة الوطنية للتأمين
39	المطلب الثالث: تطور رقم الأعمال شركة الوطنية للتأمين SAA في الفترة 2012-2019
40	المبحث الثاني: إستراتيجية تسويق الشركة الوطنية للتأمين SAA
40	المطلب الأول: الخدمات المقدمة والاستراتيجيات المتبعة
44	المطلب الثاني: إجراءات التسيير التقني

45	المطلب الثالث: التزامات المتعاقدين
50	المبحث الثالث: دراسة حالة في الشركة الوطنية للتأمينات SAA
50	المطلب الأول: دراسة الحالة الأولى في الشركة الوطنية للتأمينات SAA
53	المطلب الثاني: دراسة الحالة الثانية في الشركة الوطنية للتأمينات SAA
56	المطلب الثالث: المقارنة بين الحالتين
58	خلاصة الفصل
60	الخاتمة
63	قائمة المراجع
66	الملاحق

فهرس الأشكال

والجداول

والملاحق

فهرس الأشكال:

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين	37

فهرس الجداول:

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	انتاج الشركة في الفترة 2012-2018	39

فهرس الملاحق:

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	بوليصة الرحلة	67
02	سند الشحن	68
03	إشعار بوصول السفينة	69
04	رسالة التحفظات	70
05	تقرير الملاحظة	71
06	الفاتورة التجارية	72
07	تقرير الخبير	73
08	حقوق الخبير	79
09	التعويض	80
10	تقرير الخبير	83
11	التصريح بالضرر	87
12	بوليصة الشحن	89
13	الفاتورة التجارية .	91
14	سند الشحن الاصيلي.	92
15	تقرير الملاحظة.	93
16	حقوق الخبير.	94

# مقدمة

## مقدمة:

منذ أن وجد الإنسان وهو يبحث عن الأمان والحماية ضد الأخطار المحيطة به والمتزايدة مع تقدم الحياة المعاصرة، وحاول بدءاً بحماية نفسه وأفراد عائلته والمقربين إليه ومع مرور الوقت انتقل إلى حماية ماله وممتلكاته إلى أن ظهر التأمين الذي يؤثر إيجابياً في العديد من المتغيرات الاقتصادية والأهم من ذلك أنه يعمل على زيادة المدخرات في سبيل تحويل الاستثمارات

أما عن التأمين البحري فهو يعتبر أكثر أنواع التأمين أهمية لأنه نظام خاص مستعمل لذاته وخصوصياته لارتباطه بالنشأة منذ القدم، كما يعد أداة من شأنها المساهمة في ترقية عمليات النقل البحري والتجارة الخارجية.

1- مما سبق طرح الإشكالية التالية:

كيف يساهم التأمين في تسهيل التجارة الخارجية؟

ولمعالجة الإشكالية المطروحة وقصد الإلمام بجوانب الموضوع توصلنا إلى طرح

الأسئلة الفرعية الآتية:

✓ ما مفهوم التأمين وعلاقته بالتجارة الدولية؟

✓ كيف تقدر قيمة التعويض؟

✓ هل تقدر قيمة حسب درجة الخطر؟

2- الفرضيات:


وللإجابة على الأسئلة السابق ذكرها قمنا بصياغة الفرضيات الآتية:

✓ التأمين وسيلة لتعويض الأفراد عن الخسارة المالية التي تحل به نتيجة لوقوع

الخطر معين ويعتبر وسيلة لحركة التجارة الدولية.

✓ تقدر قيمة التعويض حسب القيمة المؤمنة عليها.

✓ نعم تقدر قيمة حسب درجة الخطر.



### 3- دوافع اختيار الموضوع.

- تزايد الاهتمام بمجال التأمين نظرا للدور الاقتصادي الذي يؤديه .
- طبيعة التخصص العلمي الذي نزاوله واهتمامنا بمواضيع الدراسة .
- الرغبة في معرفة العلاقة بين التأمين البحري والتجارة الخارجية.

### 4- أهداف البحث:

من خلال دراستنا إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على ماهية التأمين؛
- معرفة الدور الذي يلعبه التأمين في التجارة الدولية؛
- إفراز أهمية التأمين وتلقيه بالتجارة الدولية.

### 5- حدود الدراسة:

تم تحديد حدود الدراسة في إطارين:

**الحدود المكانية:** والمتعلقة بالشركة محل الدراسة الميدانية: الشركة الوطنية

للتأمينات SAA.


### 6- منهجية البحث:

لقد اتبعنا في إنجاز هذا البحث على الآتي:

- +**الأسلوب الوصفي التحليلي:** الذي هو أداة لجمع البيانات والمعلومات عن الظاهرة محل البحث لتحديد عناصر المشكلة المراد بحثها، حيث استعنا بمجموعة من الدراسات والبحوث المتوفرة سواء كانت في شكل كتب، رسائل، أطروحات، مجالات، مواقع على الانترنت.

+**الأسلوب الوصفي التاريخي:** الذي يسمح بتفسير الوضع الراهن وربطه بالماضي

وبالتالي محاولة الكشف عن عناصر المشكلة التي تبقى غامضة أو مبهمة.



-دراسة حالة: قمنا بدراسة حالة حسب عنوان موضوعنا في الشركة الوطنية للتأمينات SAA لتزويدنا ببعض المعلومات المفيدة وبعض الإحصاءات و أرقام أعمالها ومعلومات عنها وعن هيكلها التنظيمي.

#### 7- صعوبات البحث:


- لقد واجهتنا من خلال إعداد هذا البحث عدة صعوبات:
- اعتماد بشركة التأمين على وثائق باللغة الفرنسية دون العربية.
- قلة وندرة المعلومات.
- أهلية المذكرات متشابهة ومحدودة المعلومات .

#### هيكلية البحث:


من أجل معالجة الإشكالية المطروحة قسمنا هذا البحث إلى فصلين أساسيين، يتناول كل منهما جانب من جوانب موضوعنا.

تناولنا في الفصل الأول حيث تناولنا فيه مفاهيم حول التأمين بصفة عامة والتجارة الدولية بصفة خاصة وذلك بالتطرق إلى تعريف التأمين، أهميته، أنواعه ووظائفه، ثم خصصنا مفاهيم حول التجارة الدولية من تعريف واتجاهات وأسباب القيام.

وفي الأخير خصصناه للدراسة الميداني على مستوى الشركة الوطنية للتأمينات SAA وذلك لتعريف الشركة وهيكلها وبعض التقارير الخاصة به وكذلك التعريف بالوكالة.



# الفصل الأول



**تمهيد الفصل:**

يعتبر التأمين من أهم المقومات التي تقوم عليها الاقتصاديات المتقدمة لدورها الفعال لحماية الأفراد ضد كل الأخطار التي قد تصيبهم في ممتلكاتهم أو بشخصهم وكذا المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ويرتبط التأمين بالتجارة الدولية بعلاقة تبادلية وثيقة لأنه الركيزة الأساسية والقاعدة التحتية لتنمية حركة الصادرات والواردات وإعادة التصدير بين مختلف الدول. وفي هذا الصدد سوف نتطرق في هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول:** مدخل نظري حول التأمين.

**المبحث الثاني:** ماهية التجارة الدولية.

**المبحث لثالث:** دور تأمين النقل البحري للبضائع في تسهيل عمليات التجارة الخارجية.

**المبحث الأول: مدخل نظري حول التأمين**

يتعرض الإنسان إلى أخطار عديدة ينتج عنها خسائر مادية تترجم في خسائر مالية وهذه الخسائر لا قدرة للإنسان على تحملها أو منع وقوعها وبهذا ظهرت حاجة الإنسان إلى وسائل تواجه هذه الأخطار أو التقليل من آثارها.

**المطلب الأول: مفهوم التأمين وأهميته****الفرع الأول: مفهوم التأمين**

لقد وردت عدة تعاريف للتأمين ، لكن معظمها يصب في اتجاه واحد، وسنحاول التطرق لأهم هذه التعاريف فيما يلي:

**التعريف الأول:** " عرف المشرع الجزائري التأمين في المادة 619 من القانون المدني على أنه عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له (المستفيد) الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال، أو إيراد أو أي عرض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق خطر مبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو آية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن".

**التعريف الثاني:** " عملية يحصل بمقتضاها أحد الطرفين على تعهد لصالحه أو لصالح الغير في حالة تحقق خطر معين من المؤمن الذي يأخذ على عاتقه مجموعة من المخاطر وتجري المقاصة وفقا لقوانين الإحصاء".<sup>1</sup>

**التعريف الثالث:** "التأمين نظام يهدف إلى حماية الأفراد أو المنشأة من الخسائر المادية المحتملة، الناشئة عن تحقق الأخطار المؤمن منها وذلك عن طريق نقل عبء مثل هذه الأخطار إلى المؤمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسائر المالية التي يتكبدها وذلك في مقابل أقساط محددة محسوبة وفقا لمبادئ رياضية و إحصائية".<sup>2</sup>

عيد الهادي السيد، محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقة مشروعة- دراسة مقارنة- منشورات الحلبي-الحقوقية، بيروت، 2003، ص28.<sup>1</sup>  
<sup>2</sup> مصعب بالي، مسعود صديقي، "مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني"، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمحاسبية، العدد 02، 2016، الجزائر، ص22.

من التعاريف السابقة يمكن تعريف التأمين على أنه وسيلة لتعويض الفرد عن الخسارة المالية التي تحل به نتيجة لوقوع خطر معين وذلك بواسطة توزيع هذه الخسائر على مجموعة كبيرة من الأفراد يكون جميعهم معرضين لهذا الخطر وذلك بمقتضى اتفاق سابق.

### الفرع الثاني: أهمية التأمين

تتمثل أهمية التأمين في <sup>1</sup>:

#### أولاً: التأمين عامل من عوامل الأمان

يبعث التأمين في النفوس الطمأنينة حيث يتم الاحتياط لأحداث المستقبل ومفاجئات القدر، فهو يؤمن الأشخاص والمنشات من خسائر قد تلحق بهم وفي أنفسهم وأموالهم، وهذا الاطمئنان يحفز المجتمع على النمو وزيادة فرص عمل جديدة، ومن ثم زيادة معدلات التنمية بالمحافظة على رؤوس الأموال وإعادة تكوينها إذا ما تعرضت لخسائر.

#### ثانياً: وسيلة من وسائل حماية الائتمان

إن الحصول على تأمين يتطلب رهن مال (عقارات، بضائع، مقابل هذا التمويل) وهذا المال قد يتعرض للهالك، فيضيع على الممول الحصول على حقه، ولذلك يطلب من المدين عمل تأمين على هذه الأموال لصالح الممول، حتى إذا تحقق خطر ما حل التأمين محل المال المرهون واستطاع الدائن أن يستوفي حقه، وفي حالة عدم وجود أموال للرهن يطب عمل بوليصة تأمين ضد وفاة الشخص أو عجزه الكلي عن العمل والكسب لصالح الممول.

#### ثالثاً: الادخار و تكوين رؤوس الأموال

لا تهدف كل أنواع التأمين لمواجهة الأخطار والكوارث التي يتعرض لها الشخص، لكن هناك أنواع من التأمين على الحياة تعطي مجموع ما ادخره الشخص خلال فترة حياته وأرباحها عند وصوله لسن معين وهو على قيد الحياة أو عند وصول أبنائه إلى سن التعليم الجامعي أو الزواج، يعد هذا النوع من التأمين وسيلة فعالة لتعبئة المدخرات في المجتمع، وتكوين رؤوس

<sup>1</sup> - زادي أحمد، فريد يوسف، "أهمية التأمين البحري في ترقية صادرات الجزائر: دراسة ميدانية الشركة الجزائرية لتأمينات LA CAAT وكالة المسيلة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019/2018، ص 15 16.

أموال ضخمة لدى شركات التأمين بسبب الفارق الزمني بين تحصيل الأقساط ودفع التعويضات أو المدخرات في نهاية فترة العقد، وهذه المدخرات تساعد الدول في تنفيذ خططها الاستثمارية والتنمية باعتبارها إحدى أهم مصادر تمويل خطط التنمية.

#### رابعاً: التأمين عامل وقائي

رغم أن الهد المباشر للتأمين هو تعويض المؤمن له عن الخسائر التي تلحق به لأن التأمين يؤدي دوراً هاماً آخر بطريقة غير مباشرة هو الوقاية من المخاطر والعمل على تقليل نسبة وقوع الحوادث وأسبابها والعمل على تجنب وقوعها بحيث أصبح عامل من عوامل الوقاية في المجتمع.

#### خامساً: التأمين له وظيفة اجتماعية

التأمين يقوي الروابط بين بعض أفراد المجتمع بما يفرضه من تعاون بينهم على مواجهة ما يتعرضون له من أخطار، كذلك فهو ينمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية حيال الأشخاص المعني بهم، كذلك فإن التأمين يساهم بصورة ملموسة في التصدي للمشكلة.

تأتي على رأس المشكلات الاجتماعية هي مشكلة البطالة بحيث أن المعلوم أن قطاع

التأمين يؤدي إلى التعويض عن ضرر فحسب، بل يؤدي إلى تحسين السلامة وتقليل حجم الأخطار، لأن لشركة التأمين مصلحة دائمة في تقليل الحوادث وتفادي أسباب حدوث الخسائر.

#### المطلب الثاني: أنواع التأمين

أصبح مجال تطبيق التأمين غير محدود، إذ يمس كل نواحي حياة الأفراد، المؤسسات أو

المجتمعات بل وحتى الدول. فهناك عدة أنواع من التأمين تصنف بصفة عامة إلى نوعين:

• تأمينات من حيث الشكل

• تأمينات من حيث الموضوع

#### الفرع الأول: التأمين من حيث الشكل:

تقسيم التأمين من حيث الشكل بقصد به تقسيمه بحسب الجهة أو الهيئة التي تتولى عملية

التأمين وهو من هذه الناحية ينقسم إلى نوعين - تأمين تعاوني - تأمين بقسط ثابت

**أولاً: التأمين التعاوني:** في هذا النوع من التأمين تقوم مجموعة من الأشخاص يرتبطون برابط المصلحة ويتعرضون لخطر معين بدور المؤمن والمؤمن لهم، وذلك في إطار جمعية تعاونية تجمع بينهم، ويتم الاتفاق على تقاسم الخسارة المالية التي تصيب واحد منهم حيث يتحمل كل منهم جزء من الخسارة.<sup>1</sup>

ويتم دفع مبلغ التعويض من مجموع الاشتراكات التي يلتزم كل عضو بدفعها.

### ثانياً: التأمين و الأقساط الثابتة:

في هذا النوع من التأمين يلتزم المؤمن وهو شركة التأمين بدفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه مقابل الأقساط الثابتة التي يدفعها المؤمن له من هذا يتضح أن المؤمن له ليس شخص واحد وأن القسط أو الأداء الذي يلزم المؤمن له ثابتاً، كما أن المؤمن يلتزم وحده قبل المؤمن له ولذلك فإن هذا النوع من التأمين يتميز بالخصائص التالية:<sup>2</sup>

- ✓ انفصال المؤمن عن المؤمن له فالمؤمن هو شركة التأمين يقوم بدور الوسيط بين المؤمن له ويجمع منهم الأقساط لكي يستخدمها في تعويض الأضرار التي تحيط بهم؛
- ✓ يكون القسط الذي يدفعه المؤمن له ثابتاً بمعنى أنه يتحدد بمبلغ معين منذ إبرام العقد ويتحقق ذلك عن طريق لجوء المؤمن له إلى الإحصائيات والدراسات الفنية لمعرفة معدلات ونوع الكوارث ونسبة تحققها؛
- ✓ عدم وجود تضامن بين المؤمن والمؤمن لهم، فالمؤمن له يلتزم بدفع القسط المحدد منذ البداية، ويلتزم المؤمن وحده بدفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر، فهو لا يعتمد إلا على نفسه في أداء التزاماته.

<sup>1</sup> علي المشلقية، محمد العدوان، إدارة الشحن والتأمين، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، طبعة 01، 2003، ص71.  
<sup>2</sup> قاسم محمد حسن، العقود المسماة: البيع-التأمين-الادخار، دراسة مقارنة، بيروت، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007، ص488.

**الفرع الثاني : التأمين من حيث الموضوع:**

ينقسم التأمين من حيث الموضوع إلى عدة أنواع نذكر أهمها:

**أولاً: التأمين البحري والجوي والبري:** يقوم هذا التقسيم لأنواع التأمين على أساس طبيعة

المخاطر المؤمن منها ويقصد بـ:

• **التأمين البحري:** هو نوع من أنواع التأمين الذي يهدف إلى تغطية مخاطر النقل البحري

سواء في ذلك المخاطر التي تلحق بسفينة، مثل الغرق أو الحرق أو المخاطر التي تهدد البضائع مثل تلفها أو غرقها.<sup>1</sup>

• **التأمين الجوي:** هو ذلك التأمين الذي يبرمه مالك المركبة الجوية مع شركات التأمين

قصد ضمان أي خطر ناجم عن الملاحة الجوية ويتم ذلك وفقا ما ينص عليه العقد.<sup>2</sup>

• **التأمين البري:** هو تأمين من كل خطر سواء خطر النقل البحري أو الجوي وهو ينقسم

إلى تأمين اجتماعي وتأمين خاص، ويوفر هذا النوع من التأمين الحماية للممتلكات أثناء نقلها بواسطة الوحدة الناقلة سواء كانت عن طريق السيارات أو السكك الحديدية.

-**التأمين الخاص:** يقصد بتأمين الخاص التأمين الذي يقوم به الشخص توكيا لنتائج خطر

معين، أو حادث يحتمل وقوعه في المستقبل، فالشخص الذي يقوم بهذا التأمين إنما يسعى إلى تحقيق مصلحة خاصة به أي مصلحة فردية.

-**التأمين الاجتماعي:** هو نظام يقوم على تحقيق مصلحة عامة تتمثل في تغطية المخاطر

الاجتماعية التي يتعرض لها أفراد الطبقة العاملة والتي قد تحول بينهم وبين مباشرة عملهم

كالمرض والعجز والشيخوخة والبطالة فهذا التأمين يستجيب لاعتبارات اجتماعية تستند في جوهرها إلى فكرة التضامن أو التكافل الاجتماعي.

**ثانياً: التأمين من الأضرار:** في هذا النوع من التأمين يكون الخطر المؤمن منه منصبا على

مال المؤمن له وليس على شخصه، ويهدف هذا التأمين إلى تعويض المؤمن له عما قد يلحقه من

<sup>1</sup>براهيم علي براهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، دار الجامعية، جامعة الإسكندرية، 2006، ص394.

<sup>2</sup>معراج جديدي، مدخل دراسة قانون التأمينات الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1996، ص179.

ضرر جراء وقوع الخطر المؤمن منه أي أن له صفة تعويضية، وفيه لا يجوز لتعويض أن يتجاوز مقدار الضرر الذي حدث بالفعل وبشرط أن يكون ضمن السقف الأعلى لحدود التأمين المتفق عليه بين المؤمن والمؤمن له

هذا النوع من التأمين ينقسم بدوره إلى قسمين أساسيين:

**-التأمين على الأشياء:** هذا النوع من تأمين الأضرار يهدف إلى تعويض المؤمن له عن الخسارة التي تلحق بأحد أمواله عند تحقق الخطر المؤمن منه، وهو في هذه الصورة لا يكون فيه سوى طرفين المؤمن والمؤمن له وهو في ذات الوقت المستفيد من التأمين، وتأمين الأشياء يشمل طائفة واسعة من أنواع التأمين منها تأمين المنازل من خطر الحريق وتأمين الماشية من خطر الموت وتأمين الأموال من السرقة.

**-التأمين من المسؤولية:** يهدف هذا النوع من التأمين إلى ضمان المؤمن ضد رجوع الغير عليه بسبب الأضرار التي قد تلحق بهذا الأخير من خطأ يرتكبه المؤمن له قبله ويسبب له ضرر يوجب مسؤوليته، فالتأمين يهدف في هذه الحالة إلى تعويض الضرر الذي يلحق بذمة المالية للمؤمن له بسبب انعقاد مسؤوليته اتجاه الغير، وعلى ذلك فإن الهدف من هذا التأمين ليس تعويض الضرر الذي يلحق بالغير ولكن جبر الضرر الذي يصيق بالمؤمن له نتيجة التزامه بدفع التعويض للمضرور.

ومن صور التأمين من المسؤولية:

التأمين من المسؤولية عن حوادث السيارات.

التأمين من المسؤولية عن حوادث النقل.

التأمين من المسؤولية عن الحريق .

**- التأمين على الأشخاص:** هذا التأمين يتعلق بشخص المؤمن له و يهدف إلى دفع مبلغ

التأمين إذ وقع خطرا أو حادث متعين ويشمل هذا التأمين المخاطر التي يتعرض لها الإنسان في حياته أو سلامة جسمه أو صحته كما يشمل بالإضافة إلى ذلك الحوادث السعيدة كالزواج

والإنجاب وغيرها مبلغ التأمين يستحق للمؤمن له بصرف النظر عن تحقق الضرر أو قدر هذا الضرر فقد لا يقع الضرر أصلا .

### المطلب الثالث: وظائف التأمين

1) **وسيلة لكفالة الأمان للمؤمن له:** من أبرز وظائف التأمين أنه يقدم للإنسان المؤمن له الأمان الذي يرغب في الحصول عليه ضد ما قد يلحقه من الأخطار التي تهدده في نفسه أو في ماله، والذي تدفعه إليه غريزته الأساسية، وهذا الأمان التي يكلفه التأمين يوجد في كافة أنواعه، سواء في التأمين من الأضرار أو تأمين الأشخاص ففي التأمين من ضرر يؤمن المؤمن له ضد الأخطار التي قد تصيبه في ذمته المالية، فإذا أمن على حاله ضد خطر الحريق مثلا، وتحقق هذا الخطر، وجد في مبلغ التأمين الذي يستحق له من يعوض عن تلك الخسارة، وما يمكنه من الحصول على بديل لما هلك من أمواله، وكذا الحال في تأمين المسؤولية، فقد أدت التطورات الحديثة إلى زيادة حالات المسؤولية وأسبابها وعن طريق التأمين ضد المسؤولية يستطيع الشخص أن يجنب نفسه نتائج لهذه المسؤولية وأن يباشر نشاطه بحرية واطمئنان دون خوف والتأمين على الأشخاص يلعب دورا كبيرا في بث روح الأمان والطمأنينة في النفوس.

2) **وسيلة لتكوين رأس المال:** عند حلول الأجل أو تحقق الخطر المؤمن منه، يلتزم المؤمن

بأن يدفع للمؤمن له مبلغ التأمين، ويؤدي هذا المبلغ من مجموع الأقساط التي قام المؤمن لهم بدفعها، ومن هذه الناحية يعتبر التأمين نوعا من الادخار، وبالتحديد إدارا إجباريا<sup>1</sup>، حيث يلتزم فيه المؤمن له بأن يقطع جزءا صغيرا وبصفة دورية من دخله يؤدي للمؤمن مقابل الحصول على مبلغ التأمين عند استحقاقه، ورؤوس الأموال التي تتكون لدى شركات التأمين من مجموع أقساط المؤمن لهم لها أهميتها بالنسبة للمؤمن لهم وكذلك بالنسبة للاقتصاد القومي. فبالنسبة للمؤمن لهم تمثل هذه الأموال المجموعة لدى شركات التأمين ضمانا لاستيفاء حقوقهم من قبل هذه الشركات، لذلك يلزم القانون شركات التأمين بتكوين احتياطات لديها تمثل إحدى ضمانات الوفاء

<sup>1</sup> شرف الدين، أحمد السعيد، أحكام التأمين في القانون والقضاء، الطبعة الثالثة، الكويت الخاصة، الكويت، منشورات جامعة الكويت، صفحة 47.

بالتزاماتها، وتقوم شركات التأمين باستثمار ذلك الاحتياطي بما يحقق في النهاية مصلحة المؤمن لهم.

**(3) وسيلة الائتمان:** يؤدي التأمين وظيفة كوسيلة الائتمان على المستوى الفردي وعلى المستوى الدولة أيضا، فبالنسبة للأفراد سيسهل التأمين لهم الحصول على الائتمان بوسائل متعددة ، فالتأمين يؤدي إلى تدعيم الضمان الذي يقدمه المؤمن له إلى دائنه، وبالتالي يسهل له الحصول على الائتمان فإذا رهن المؤمن عقارا أو منقولا مملوكا له ضمانا لتسديد ما عليه من ديون تجاه دائنه، فلا شك أن من مصلحة هذا الأخير بقاء المال المرهون حتى يمكنه التنفيذ الجبري عليه في حالة عدم الوفاء الاختياري من قبل المدين ولكن هذا المال قد يفقد أو يسرق أو يهلك بفعل حادث معين كالحريق مثلا، فيضيع ضمان الدائن، فتفاديا لهذا النتيجة كثيرا ما يفرض الدائن على مدينه أن يؤمن له على الشيء المرهون ضد السرقة أو ضد الحريق مثلا، حتى إذا تحقق الخطر من هذا القبيل حل مبلغ التأمين محل الشيء المرهون واستطاع الدائن المرتهن أن يستوفي حقه من مبلغ التأمين.

**(4) عامل وقائي:** رغم أن الهدف المباشر للتأمين هو تعويض المؤمن له عن الخسائر التي تلحق به، إلا أن التأمين يؤدي دورا هاما آخر بطريقة غير مباشرة هو الوقاية من المخاطر والعمل على تجنب وقوعها، بحيث أصبح عاملا من عوامل الوقاية في المجتمع ويؤدي التأمين هذا الدور الوقائي بوسائل متعددة، فشركات التأمين رغبة منها في حصر مبالغ التعويض في أضيق الحدود، تعمل بطرق متعددة على التقليل من نسبة وقوع المخاطر.

### المبحث الثاني: ماهية التجارة الدولية

تعد التجارة من الأنشطة الاقتصادية المهمة في حياة الإنسان والمعروفة منذ القدم لدى البشرية، فساهمت التجارة في تعزيز تبادل البضائع أو الخدمات أو كلاهما معا بين طرفين أو أكثر من طرف ومع التطورات التي شهدتها الحضارة الإنسانية تطورت معها التجارة بشكل تدريجي، حيث يمتد هذا النطاق الخاص بها لتصبح بين دولتين أو أكثر من دولة، وصار يطلق عليها مفهوم التجارة الدولية.

### المطلب الأول: مفهوم التجارة الدولية وأهميتها

تعبر التجارة الدولية عن المعاملات التجارية في صورها الثلاثة ( انتقال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والأشخاص )، تنشأ بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة أو منظمات اقتصادية تقطن في وحدات سياسية مختلفة، وعليه سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق إلى مفهوم وأهمية التجارة الدولية في الحياة الاقتصادية.

### الفرع الأول: مفهوم التجارة الدولية

تعرف التجارة الدولية على أنها: " عمليات تعتمد على تبادل سلع بين الدول وتساهم هذه التجارة في تعزيز وجود اقتصاد دولي يتأثر ويؤثر في الطلب والعرض والأسعار الدولية".<sup>1</sup>  
كما تعرف التجارة الدولية على أنها: " أحد فروع علم الاقتصاد التي تختص بدراسة المعاملات الاقتصادية الدولية، ممثلة في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة فضلا عن السياسات التجارية التي تطبقها دول العالم للتأثير في حركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال بين الدول المختلفة".<sup>2</sup>

وتعرف على أنها: "مجموعة من القواعد التي تستخدم لتنظيم طرق تبادل المنتجات دوليا، على طريق الاعتماد على المناطق والأقاليم التجارية والجمركية".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> عربي مريم، أثار سياسات تحرير التجارة الدولية على تحقيق الأمن الغذائي المستدام في الدول النامية، الجزائر، جامعة فرحات عباس، سطيف، ص 64..

<sup>2</sup> السيد محمد أحمد السيريني، التجارة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 14.

<sup>3</sup> عربي مريم، المرجع السابق، ص 65.

من خلال التعاريف السابقة نجد أن التجارة الدولية عبارة عن مختلف عمليات التبادل التجاري الخارجي سواء في صورة سلع وخدمات ورؤوس أموال، بهدف تحقيق منافع مختلفة لأطراف التبادل.

### الفرع الثاني: أهمية التجارة الدولية

تعتبر التجارة الدولية من أهم مقومات نجاح وازدهار الاقتصاد لكافة دول العالم حيث تظهر أهميتها في دورها الذي يدعم استفادة كل دولة من المميزات التي تقدمها الدول الأخرى، بسبب عدم قدرة الدول عن توفير حاجات مجتمعاتها بالاعتماد على مواردها المحلية، وتوضح أهمية التجارة الدولية بشكل دقيق بناء على النقاط التالية:

- تعتبر الوصلة المباشرة لتعزيز العلاقات الدولية بسبب دورها في ربط الدول معا.
- تساهم في توفير الكثير من الخدمات بالاعتماد على مبدأ التخصص الذي يوفر المنتجات بأقل الأسعار.
- تدعم القدرة التسويقية من خلال إنشاء العديد من الأسواق الجديدة للمنتجات المتنوعة.
- تساعد على رفع معدل الرفاهية في المجتمع عن طريق توفير العديد من المنتجات التي تؤدي إلى تنوع خيارات الأفراد سواء للاستهلاك أو الاستثمار.
- تصنف من المؤشرات المهمة لقياس القدرات الخاصة بالدول على المنافسة وتسويق المنتجات والإنتاج في الأسواق العالمية والدولية.
- تدعم التنمية الاقتصادية من خلال تطور الدخل القومي الذي يساهم في تحسين التنمية الخاصة بكل دولة.

### المطلب الثاني: اتجاهات التجارة الدولية وأسباب قيامها

#### الفرع الأول: اتجاهات التجارة الدولية

يتأثر الهيكل الخاص بالتجارة الدولية بعدة اتجاهات وهي:<sup>1</sup>

<sup>1</sup> الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، التجارة الدولية، ص 02.

**أولاً:** هو الذي أسسه عالم الاقتصاد "أدم سميث" بحيث تؤدي تجزئة العمل عالمياً إلى تخصص الدول في تقديم منتجات معينة. وتعتمد على ظروفها التي تتشكل لها ميزة إنتاجية مطلقة واعتبر سميث أن التجارة الدولية تعتمد بشكل أساسي على النفقات المطلقة.

**ثانياً:** هو الذي أسسه عالم الاقتصاد ريكاردو لأنه رأى اتجاه النفقات المطلقة لا يمكن تطبيق إلا في التجارة الداخلية وليس من الممكن استخدامه في نفس الهيكل الخاص بالتجارة الدولية فحرص ريكاردو على دفع قاعدة عرفت باسم النفقات النسبية للمنتجات.

**ثالثاً:** هو الذي أسسه المفكر الاقتصادي "مايل بورتر" عن طريق صياغته لقاعدة الميزة التنافسية التي اهتمت بتطوير قاعدة الميزة النسبية لريكاردو من أجل استخدامها في التعبير عن تمييز دولة ما في إنتاج منتج معين بالاعتماد على العناصر الإنتاجية الحديثة.

**رابعاً:** هو الذي اعتمد على القدرة التنافسية ، حيث يشير إلى إمكانية توفير الحاجات إلى الأسواق الدولية بالالتزام على المحافظة على تطور معيشة المواطنين.

### الفرع الثاني: أسباب قيام التجارة الخارجية

يرجع تفسير أسباب قيام التجارة الخارجية إلى السبب الرئيسي المتمثل في المشكلة

الاقتصادية أو ما يعرف بمشكلة الندرة النسبية وذلك بسبب محدودية الموارد الاقتصادية قياساً بالاستخدامات المختلفة لها في إشباع الحاجات الإنسانية إلى جانب ضرورة استخدام هذه الموارد بشكل أمثل نذكر منها:

#### 1) الحاجة في العلاقات الاقتصادية الخارجية<sup>1</sup>: بما أن هناك توزيع غير متكافئ لعناصر

الإنتاج بين بلدان العالم المختلفة بما فيها الظروف المناخية ( أمطار، التربة، ..... وغيرها) والمواد المعدنية والبشرية والرأسمالية والكفاءات الإدارية وغيرها من المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر على قدرات البلدان على الإنتاج ( اختلاف ظروف الإنتاج ).

<sup>1</sup> محمد علي جاسم، القواعد الأساسية للاقتصاد الدولي، الكتاب الأول، الجامعة المستنصرية، بغداد، العراق، 1976، ص39.

إذ أن هذه الاختلافات بين البلدان تجعل هناك اختلاف في إمكانيات البلدان في إنتاج السلع والخدمات بمعنى أن أي بلد لا يستطيع أن يحقق الاكتفاء الذاتي، ويمكن القول أيضا أن التجارة الخارجية تتيح لكل بلد أن تستغل مواردها بأكبر قدر ممكن من الكفاءة ( أي حصولها على أكبر ناتج ممكن من خلال استعمال هذه الموارد )<sup>1</sup>

## (2) التخصص الدولي: يرجع ذلك إلى عوامل جغرافية تتمثل في اختلاف ظروف الطقس

والمناخ، واختلاف الموارد الطبيعية وتوزيعها فيما بين البلدان<sup>2</sup> وكما وضحنا سابقا أن البلدان لا تستطيع أن تعتمد على نفسها كليا في إشباع حاجات أفرادها، وذلك راجع إلى التوزيع غير المتكافئ للثروات الطبيعية ولذلك يجب على كل بلد أن يتخصص في إنتاج تلك السلع التي تؤهلها طبيعتها وظروفها وإمكانياتها الاقتصادية على أن تكون بأقل تكلفة وبكفاءة عالية.<sup>3</sup>

## (3) اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من بلد لآخر: وذلك راجع على

اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة وتفاوتها في أمثلة استخدام الموارد الاقتصادية، حيث تتصف الظروف الإنتاجية بالكفاءة العالية في ظل ارتفاع مستوى التكنولوجيا وعلى العكس من ذلك في حال انخفاض مستوى هذه التكنولوجيا، حيث يخضع الإنتاج لانخفاض الكفاءة الإنتاجية والاستغلال غير الأمثل للموارد الاقتصادية.

## (4) التعاون في العلاقات الاقتصادية الخارجية: قد يبدو أن مبدأ التعاون الدولي أقل تأثير في

قيام التبادل التجاري فيما بين البلدان إذا ما قورن بالأسباب الأخرى سابقة الذكر ولاسيما في الظروف الاستثنائية، وفي هذه الأحوال تنقلص دائرة التعامل الاقتصادي فتقل الروابط والعلاقات وغيرها، أما في الظروف الاعتيادية وفي جو التعاملات الطبيعية فقد يمارس التعاون الدولي مختلف أشكاله وفي كل المجالات دورا هاما إذ يكون مبعثا قويا لنشأة علاقات اقتصادية جديدة.

<sup>1</sup> رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، الجزء الأول، دار الرضا للنشر، دمشق، سوريا، 2000، ص 36 .

<sup>2</sup> كريم معمدي الحسناوي، المدخل إلى الاقتصاد الدولي، مطبعة التعليم العالي بغداد، العراق، 1988، ص 35 .

<sup>3</sup> موسى سعي مر وآخرون، التجارة الخارجية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2001، ص 13 .

**5) اختلاف الميول والأذواق الناجم عن التفضيل النوعي للسلعة ذات المواصفات الإنتاجية**

**المتميزة:** حيث أن المستهلكين في كل بلد يسعون للحصول على السلعة ذات المواصفات عالية الجودة، لتحقيق أقصى منفعة ممكنة منها، وتزداد أهمية هذا العامل مع تزايد متوسط دخل الفرد في البلد.<sup>1</sup>

**المطلب الثالث: شروط التجارة الخارجية**

تتم في عمليات التجارة الخارجية إرسال البضائع من دولة إلى أخرى، غير أن هذه البضائع يمكن أن تتعرض للنقص أو التلف، أو إلى عدم التسليم، فمن أكبر الصعوبات التي تواجه الطرفين هو الاختلاف على تحديد قانون أي بلد سيتم تطبيقه بخصوص عقودهم، لذلك كان من الضروري التوصل إلى شروط التجارة الدولية تشكل التعريفات التجارية القياسية الأكثر شيوعاً واستخداماً في عقود المبيعات الدولية التي تضعها وتنتشرها غرفة التجارة الدولية (I.C.C)، وقد أصدرت الغرفة أول مجموعة التي تكون أجور الشحن

وهذه الشروط الثلاث عشر محددة في قاموس شيبان لعلوم الإدارة وهي:<sup>2</sup>

**1. التسليم في مرافق البائع EXW:** ويعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما تصبح

البضاعة جاهزة في مرافق البائع ( أي في مصنع أو مستودعات البائع) لتسليمها للمشتري، وبموجب هذا الشرط لا يكون البائع مسؤولاً عن تحميل البضاعة بواسطة النقل، أو عن طريق تخليص للتصدير ما لم يتم الاتفاق بين البائع والمشتري على ذلك، ويتحمل المشتري جميع أعباء مخاطر نقل البضاعة من مرافق البائع إلى نقطة الوجهة، ويمثل هذا الشرط أدنى حدود التزام البائع اتجاه المشتري، ويجب أن لا يقبل المشتري بهذا الشرط إذا لم يكن قادراً على ترتيب النقل من مرافق البائع و إنهاء إجراءات التصدير في ميناء التصدير.

**2. تسليم مرافق الشركة الناقلة FCA:** ويعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما

عندما ينهي إجراءات التصدير وتسليم البضاعة للشركة الناقلة التي يسميها المشتري في المكان

<sup>1</sup> حسام علي داود و آخرون، اقتصاديات التجارة الخارجية، الطبعة الأولى دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص 13 .  
<sup>2</sup> كلثوم بشيري، دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية-دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة مسيلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2018، ص.ص 9 و 10 و 11.

الذي يسميه المشتري، وفي حالة تسمية المشتري لمكان معين أو نقطة تسليم محددة يمكن للبائع اختيار المكان الذي تسلم فيه الشركة الناقلة للبضائع، وإذا احتاج المشتري إلى مساعدة من البائع للتعاقد مع الشركة الناقلة يمكن للبائع بمقتضى الأعراف التجارية أن يقدم المساعدة، ولكن على حساب ومسؤولية المشتري، ويمكن اعتماد هذا الشحن برا وبحرا أو جوا، وبما في ذلك الشحن بوسائل متعددة - Multimodal transport -

3. **التسليم بمحاذاة السفينة FAS:** ويعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بوضع البضاعة بوضع البضاعة بمحاذاة السفينة على الرصيف، وهذا يعني أن المشتري يتحمل كافة أعباء ومخاطر نقل البضاعة من تلك اللحظة، ويستوجب هذا الشرط أن يقوم المشتري بإجراءات تخليص البضاعة للتصدير، لذا يجب أن لا يقبل المشتري بهذا الشرط إذا لم يكن قادرا على ترتيب إنهاء إجراءات التصدير، ولا يمكن الاعتماد هذا الشرط إلا في النقل البحري أو عبر الممرات المائية.

4. **التسليم على سطح السفينة FOB:** ويعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بتسليم البضاعة على متن السفينة الناقلة في ميناء الشحن الذي يسميه المشتري، وبهذا يعني أن المشتري يتحمل كافة أعباء ومخاطر نقل البضاعة منذ تلك اللحظة، و ينص هذا الشرط على أن يقوم البائع بإنهاء إجراءات تخليص البضاعة للتصدير ولا يمكن اعتماد هذا الشرط إلا في النقل البحري أو عبر الممرات المائية الداخلية، فإذا كان تحميل البضاعة يتم بالدرجة على سفينة (أو في حاوية يكون من المناسب اختيار شروط التسليم في مرافق الشركة الناقلة).

5. **التكلفة وأجور الشحن CFR:** يعني أن البائع قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بدفع التكاليف و أجور الشحن لتسليم البضاعة في ميناء الوجه الذي يسميه المشتري، ولكن يتحمل المشتري كافة مخاطر الخسائر أو الضرر الذي يمكن أن يلح بالبضاعة و أي تكاليف إضافية يمكن أن تنشأ بعد لحظة تسليم البائع للبضاعة على سطح السفينة، ويمكن هذا الشرط أن يقوم البائع بإنهاء إجراءات تخليص البضاعة للتصدير، ولا يمكن اعتماد هذا الشرط إلا في النقل البحري والنقل عبر الممرات المائية الداخلية.

6. **التكلفة والتأمين والشحن CIF:** يعني أن البائع قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بدفع التكاليف وأجور الشحن لتسليم البضاعة في ميناء الوجهة الذي يسميه المشتري، والتأمين البحري عليها لتغطية المشتري ضد مخاطر الخسائر والضرر التي يمكن أن تتعرض لها البضاعة أثناء النقل، ويقوم البائع بالتعاقد مع شركة التأمين التي يمكن أن تتعرض لها البضاعة أثناء النقل، ويقوم البائع بالتعاقد مع شركة التأمين ودفع قيمة التأمين، ولكن لا يتوجب على البائع بموجب هذا الشرط سوى الحصول على الحد الأدنى لتغطية التأمين، ويمكن هذا الشرط أن يقوم البائع بإنهاء إجراءات تخليص البضاعة للتصدير، ولا يمكن اعتماد هذا الشرط إلا في حالة النقل البحري، والنقل عبر الممرات المائية الداخلية، فإذا كان تحميل البضاعة يتم بالدرجة على سفينة يكون من الأجدر اختيار الشرط أجور الشحن و التأمين مدفوعة إلى ميناء الوجهة المسمى.
7. **أجور الشحن مدفوعة إلى مكان الوجهة المسمى CPT:** ويعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بدفع أجور الشحن والتأمين ضد مخاطر خسارة أو ضرر البضاعة أثناء الشحن، ويقوم البائع بالتعاقد مع شركة التأمين وبدفع رسوم التأمين، كما يملئ هذا الشرط على البائع إنهاء إجراءات تخليص البضاعة للتصدير ويمكن اعتماده بأي وسيلة نقل.
8. **أجور الشحن والتأمين مدفوعة إلى مكان الوجهة المسمى CPI:** يعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بدفع أجور الشحن و التأمين ضد خسارة أو ضرر البضاعة أثناء الشحن، ويقوم البائع بالتعاقد مع شركة التأمين وبدفع رسوم التأمين، ولكن لا يتوجب على البائع إنهاء إجراءات تخليص البضاعة للتصدير ويمكن اعتماده بأي وسيلة نقل.
9. **التسليم على الحدود (على حدود المكان المسمى) DAF:** يعني أن البائع قد أوفى بالتزاماته عندما يقوم بتسليم البضاعة بعد إنهاء إجراءات التصدير عند النقطة الحدودية لمسماة والمكان المسمى، ولكن قبل الوصول إلى المركز الجمركي الحدودي للدولة المحاذية، وكلمة الحدود لأغراض هذا الشرط تعني حدود أي دولة بما في ذلك دولة التصدير ومن المهم جدا

لأغراض هذا الشرط تعني حدود أي سمية النقطة الحدودية بدقة ووضوح، ويتم اعتماد هذا الشرط للنقل بالسكك الحديدية أو الشاحنة.

#### 10. التسليم على سطح السفينة (ميناء الوجهة المسمى) DES : يعني أن البائع يعتبر

قد أوفى بالتزاماته عندما تصبح البضاعة جاهزة لتسليمها للمشتري على سطح السفينة دون فسحها وتخليصها من الجمارك في ميناء الوجهة المسمى ويتحمل البائع كافة تكاليف ومخاطر إيصال البضاعة إلى ميناء الوجهة المسمى ولا يمكن اعتماده إلا في النقل البحري أو عبر الممرات المائية الداخلية.

#### 11. التسليم على الرصيف مع دفع الرسوم DEQ : يعني أن البائع قد أوفى بالتزاماته قد

أوفى بالتزاماته عندما تصبح البضاعة جاهزة لتسليمها للمشتري على رصيف ميناء الوجهة المسمى بعد فسحها و تخليصها للاستيراد، ودفع الرسوم الجمركية عليها، ويتحمل البائع كافة المخاطر والتكاليف بما في ذلك الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى، لذلك يجب أن لا يقبل البائع بهذا الشرط إذا لم يكن قادرا على الحصول على رخصة الاستيراد بشكل مباشر أو غير مباشر، فإذا اتفق الطرفان على أن يقوم المشتري بتخليص البضاعة وفسحها للاستيراد ودفع الرسوم الجمركية عليها يجب أن تكتب عبارة " بدون دفع الرسوم Dutyunpaid"، بدلا من عبارة " مع دفع الرسوم Dutypaid"، أما إذا اتفق الطرفان على استبعاد بعض مصاريف الاستيراد من التزامات البائع مثل الضريبة القيمة المضافة -Value addedtax- يجب كتابة عبارة "التسليم على الرصيف بدون دفع ضريبة القيمة المضافة"، ولا يمكن اعتماد هذا الشرط إلا في النقل البحري وعبر الممرات المائية الداخلية.

#### 12. التسليم بدون دفع الرسوم DDU : يعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يتم

التسليم البضاعة في المكان المسمى في بلد الاستيراد، ويتحمل البائع تكاليف ومخاطر نقل البضاعة (باستثناء الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الحكومية الأخرى الواجبة السداد عند الاستيراد).

### 13. التسليم مع دفع الرسوم DDT : يعني أن البائع يعتبر قد أوفى بالتزاماته عندما يتم

تسليم البضاعة في المكان المسمى في بلد الاستيراد، ويتحمل البائع تكاليف ومخاطر نقل البضاعة بما في ذلك الرسوم الجمركية والضرائب و الرسوم الأخرى لتسليم البضاعة بعد فسحها، وبالمقارنة مع شرط التسليم في مرافق البائع الذي يمثل الحد الأدنى للالتزام من جانبه، فإن هذا الشرط يمثل الحد الأقصى للالتزامات البائع، ويجب أن لا يتم اعتماد هذا الشرط إذا كان البائع غير قادر على الحصول على ترخيص الاستيراد بشكل مباشر أو غير مباشر، فإذا رغب الطرفان في أن يقوم المشتري بفسح البضاعة للاستيراد ودفع الرسوم الجمركية وجب عليها اعتماد الشرط "التسليم بدون دفع الرسوم"، أما إذا رغب الطرفان في استبعاد بعض المصاريف التي تدفع عند الاستيراد من التزامات البائع مثل ضريبة القيمة المضافة، وجب عليها إضافة عبارة صريحة وواضحة بذلك كما يلي: " التسليم مع دفع الرسوم، بدفع ضريبة القيمة المضافة"، ويمكن اعتماد هذا الشرط مهما كانت وسيلة النقل.

### المبحث الثالث: دور تأمين النقل البحري للبضائع في تسهيل عمليات التجارة الخارجية

يعتبر تأمين النقل البحري وسيلة رئيسية في التجارة الخارجية، بحيث يلعب التأمين فعال في مساهمة سيرورة العمليات التجارية المتمثلة في الاستيراد والتصدير، حيث يكمن دور التصدير في تصريف فائض دولة ما من الإنتاج لسلع أو الخدمات لدول أخرى ذات عجز وذلك وفق قوانين وقواعد متعارف عليها، أما الاستيراد فهو الطريقة المستخدمة للحصول على المنتجات التي تحتاجها الدولة وهذا ما سنتناول خلال المطالب التالية:

#### المطلب الأول: عملية تصدير البضائع

يعتبر التصدير أقدم أشكال التجارة الخارجية وظهر هذا النشاط بسبب عدة عوامل، مثل ثورة الاتصالات، المعلومات والعولمة وظهور منظمة التجارة العالمية ال (OMC) أدى ذلك تلاشي الحدود بين الدول، وسهولة انتقال السلع والخدمات والأفراد بين الدول والتصدير هو أحد البدائل الأساسية في دخول الأسواق الخارجية ويتضمن النشاط التصديري بين السلع المنتجة محليا في الأسواق الخارجية من خلال وسطاء أو مراكز التوزيع الخارجي.

#### أولاً: مفهوم التصدير:

➤ التصدير هو بيع المنتجات من دولة أخرى، وفق نظام معترف به وقوانين ونظم تدعم الاستيراد من جانب الدول المستهلكة والتصدير من جانب الدول المصدرة، ويعتبر مصدر هام للدخل الدول و يسمح بفتح أسواق جديدة لمنتجاتها، وهو مؤشر علة جودة الصناعة والزراعة في تلك الدول.

➤ التصدير هو القدرة على تحقيق تدفقات سلعية وخدمية و معلوماتية ومالية وثقافية وبشرية إلى دول و أسواق عالمية، بغرض تحقيق أهداف الصادرات من أرباح وقيمة مضافة وتوسع ونمو وانتشار فرص عمل والتعرف على ثقافات أخرى و تكنولوجيا جديدة وغيرها.<sup>1</sup>

➤ لتصدير هو الطلب الفعلي الأجنبي على المنتجات المحلية سواء كانت سلع أو خدمات،

وبذلك فإن التصدير هو اجتياز السلع الوطنية إلى خارج حدود الدولة سواء كانت هذه الحدود

<sup>1</sup> صديق محمد عفيفي، التسويق الدولي نظم الاستيراد التصدير، بدون طبعة، مكتبة الطليعة، 1973، ص420.

طبيعية أم حكمية. ويقصد بالحدود الطبيعية حدود الدولة الإدارية و الدولية مع الدول الأخرى المجاورة لها. في حين يقصد بالحدود الحكمية الحدود الجمركية لمناطق الحرة فقط دون الحدود الإدارية والدولية لها.

ومن خلال المفاهيم السابقة نستنتج أن التصدير هو العملية التي من خلالها يتم تصريف فائض دولة ما من الإنتاج سواء لسلع أو الخدمات لدول أخرى ذات عجز و ذلك وفق قوانين و قواعد متعارف عليها.

### ثانيا: أهمية التصدير:

هناك جملة من العوامل التي تجعل النشاط التصديري ضرورة ملحة للدول هي:<sup>1</sup>

- ✓ المساهمة بشكل إيجابي في الميزان التجاري؛
- ✓ استغلال الموارد المحلية بأكبر قدر ممكن من الكفاءة؛
- ✓ الحاجة لتخفيض نسبة البطالة والحصول على العملات الأجنبية؛
- ✓ زيادة نصيب الفرد من الناتج القومي والمساهمة في تراكم رأس المال؛
- ✓ زيادة معدلات النمو والرفاهية الاجتماعية و الاقتصادية والمساهمة في زيادة الإنتاج و

الإنتاجية؛

### ثالثا: أشكال التصدير:

يمكن القيام بالتصدير عبر القنوات الآتية<sup>2</sup>:

#### 1. التصدير المباشر:

يوفر التصدير المباشر ميزة احتفاظ المدير بالرقابة بشرط أن يمتلك فهم للأسواق الخارجية وخبرة تفاوض في السوق الخارجية ويتم هذا الشكل من خلال ثلاث قنوات:

✓ **الوكلاء الخارجيين (الأجانب):** هو شخص أو شركة مخولة بشكل قانوني باستيراد

البضاعة إلى أي مكان خارجي.

<sup>1</sup> سلالي ليلي، "ترقية الصادرات للمنتجات التقليدية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة الجزائر، 1996، ص11.  
<sup>2</sup> فؤاد مصطفى محمود، تصدير واستيراد علميا وعمليا، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993، ص434.

✓ **تجار التجزئة الأجانب:** يبيع المصدر بشكل مباشر لتجار التجزئة الأجنبي الذين بدورهم يبيعونها في أسواقهم من خلال المخازن ويتحمل المصدر أعباء عقود التفاوض ونقل المنتجات وتنظيم الصفقات.

✓ **البيع المباشر للمستخدم الأخير:** يبيع المصدر بشكل مباشر للمستخدم النهائي كشركات الطيران.

## 2. التصدير غير المباشر:

يمكن للمصدر تبسيط عملية التصدير من خلال وسيط يقوم بالمفاوضات الخارجية و الصفقات القانونية وهذه المساعدة تقلل المسؤولية الإدارية، ويحدث التصدير غير المباشر عندما يستخدم المنتج مؤسسة تسويقية محلية في دولته للقيام بذلك إما كلياً أو جزئياً ويكون كالاتي:

✓ **وكلاء العمولة:** هو تاجر وسيط يعمل على إيجاد منفذ لطلبات المصدرين أو

المستوردين، وذلك مقابل عمولة قد تكون من طرف واحد أو طرفين، لكل مهمتهم لا تتجاوز دور الوساطة، ويجب أن يكون وكلاء العمولة تجارا مسجلين يحملون رخصا لمزاولة الأعمال.

✓ **شركات إدارة التصدير:** هي شركة أعمال خاصة تمثل الشركات المصدرة، بموجب عقد ولا تركز أعمالها في سوق واحدة كتجار العمولة و يمكنها أن تمثل عدة شركات في نفس الوقت، وهنا يكمن خطرهما على المصدر.

✓ **شركة تجار الصادرات:** هي شركات خاصة تتاجر بالتصدير عن طريق البيع المباشر

وهي تمتلك حقا شرعيا في البضاعة التي تتعامل معها إما من خلال الشراء أو من خلال الضمان بشكل يؤمن حق المصدر ويمكن للمصدر أن يشكل شركة تجارة صادرات خاصة به.

✓ **تجار التصدير أو معيدي التسويق:** هم معيدي تسويق يشترون بشكل مباشر من

المصنع ويصبحون مالكون شرعيين للبضاعة ثم يعيدون بيعها في السوق الخارجية، ونجاح أعمال هؤلاء التجار يتوقف على الخبرة وقدرة على التفاوض للحصول على أفضل الشروط.

و الخيار بين التصدير المباشر وغير المباشر يتوقف على القدرة الإدارية للشركة و الخبرة الدولية.

### المطلب الثاني: عملية استيراد البضائع

يعتبر الاستيراد في ميدان التجارة الخارجية كنشاط اقتصادي، فهو يتمثل في تمويل المنتجات من الخارج وتلبية حاجيات المستهلك بصفة عامة، وفي هذا المبحث سيتم عرض عملية الاستيراد:

أولاً: مفهوم الاستيراد و أهميته:

#### 1. مفهوم عملية الاستيراد:

تعريف (1): يعرف الاستيراد على أنه " الطريقة المستخدمة للحصول على المنتجات التي تحتاجها الدولة، استيراد المنتجات إلى داخل البلدان غالباً ما يعتمد على نوع المنتج، السلع الأساسية أو الخدمة عند الاستيراد إلى داخل بلد يجب التواصل مع الجمارك لتحديد التراخيص اللازمة، غالباً ما يكون المخلص الجمركي هو لذي يقدم التسهيلات اللازمة لتسهيل انتقال السلع و الخدمات بين الدول، لمعرفة التامة باللوائح والقوانين التي تحدد التعامل بين الدول والرسوم و المستندات المطلوبة".

تعريف (2): يعرف الاستيراد على أنه " هو شراء من خارج الحدود الجغرافية لبلد المشتري، كما أنه يتمثل في مختلف الطرق المتبعة لتموين السلع من الخارج".<sup>1</sup>

#### 2. أهمية الاستيراد:<sup>2</sup>

الاستيراد هو جزء من التجارة الخارجية يتضمن تخطيط ووضع السياسات التي تعطي مجالات واسعة من الأنشطة المكتملة والمرتبطة بهذه الوظيفة، لذا يجب انتهاج سياسة محكمة في ميدان الشراء، حيث من المفروض شراء المنتجات و السلع التي تتناسب والغرض الذي يقصد استخدامها فيه، لضمان تنافسية دائمة ومرتبطة بعنصر التكاليف.

<sup>1</sup> مزيان حفيظة، إجراءات عملية الاستيراد" مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، فرع تجارة دولية، جامعة بومرداس، 2000، ص14..

<sup>2</sup> سلالي ليلي، مرجع سابق، ص ص 11،12.

ولكون الاستيراد يتم خارج الحدود فمن الضروري أن تكون عملة كل من المورد و المستورد مختلفة لتلبية احتياجات اقتصاديات ما، فإن الدولة مضطرة إلى استيراد بعض المواد الأولية التي تفتقر إليها، أو استيراد بعض المنتجات التي ربما تكاليف إنتاجها باهضة في البلد المحلي، أو راجع إلى عدم جودتها ومن هنا نستنتج أن وجود الاستيراد دليل لوجود التصدير من بلد آخر.

### ثانيا: أنواع الاستيراد

هناك عدة أنواع للاستيراد التي تقوم بها المؤسسة من بينها<sup>1</sup>:

**1. الاستيراد بغرض الاستثمار:** هذا النوع تقوم به المؤسسة بغرض الاستثمار والتوسيع في

المشروع، بأنها تحتاج إلى تجهيزات و تجديد معدات الصيانة، ولهذا فإن المؤسسة تقوم بعملية الاستيراد لهذه التجهيزات لتسيير وتطوير عملية الإنتاج و توسيع المشروع.

**2. الاستيراد بغرض توفير المواد الأولية المكملة:** للقيام بالعملية الإنتاجية والتوسيع في

المشروع وجب على المتعامل الوطني أو الأجنبي استيراد مواد إضافية مكملة لعملية الإنتاج أو توسيع المشروع.

**3. الاستيراد بغرض التجارة:** يتضمن هذا النوع من الاستيراد الشراء بقصد البيع، أي إعادة

البيع بعد الشراء من الخارج دون إحداث أي تغير أو تحويل عل البضاعة المستوردة، بصفة أخرى شراء مواد استهلاكية أو صناعية بغرض بيعها على حالها، والملاحظ من هذا النوع قيام متعامل محلي أو أجنبي أو أصحاب رؤوس الأموال بالاستثمار في هذا المجال، وتعويض النقص في المنتجات.

تمتاز الجزائر كسائر بلدان العالم الثالث بخاصية الاستيراد، والاعتماد في صادراتها على

موادها الأولية، وإلى استيراد المواد الاستهلاكية و المصنعة، لأن حركة المنتجات الصناعية،

السلع و الخدمات في الموجودة في الموانئ ناتجة كلها أو أغلبها على أقل تقدير من عمليات الاستيراد.

<sup>1</sup> معوش زهرة، إجراءات وصعوبات عمليات الاستيراد، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة الجزائر، 1999، ص10.

فعمليات التصدير تقتصر غالبا على المحروقات وبعض المنتجات، لذا فالمشرع العام أو الخاص يقوم بتأمين الواردات على صيغة FOP أو CIF، أي تأمين عمليات النقل البحري للبضائع و السلع المستوردة هنا في الوطن، بمعنى آخر، إن كل مصاريف التأمين تقع على عاتق المشتري، وتكون بالعملة الوطنية وذلك حفاظا على تسرب رؤوس الأموال بالعملة الصعبة، وبالتالي الحفاظ على نسبة هامة من العملة الصعبة، والتي يمكن استخدامها في مجالات أخرى.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: أثر التأمين البحري على التجارة الخارجية

ترتكز التجارة الخارجية عادة على ثلاثة عقود منفصلة تهدف جميعها إلى تسليم البضائع إلى المشتري في جهة وصولها، هذه العقود هي عقد البيع، وعقد التأمين و ننتاولها في ما يلي:<sup>2</sup>

#### الفرع الأول: عقد التأمين

تتضح ضرورته في أن عملية التعويض تتيح للمشتري أن يسترد قيمة ما أصاب مواده نتيجة فقد أو تلف البضائع المنقولة، وذلك بغض النظر عما إذا كان عقد التأمين قد تم بواسطة البائع أو المشتري، حيث أن عملية التأمين تعتبر في حد ذاتها جزءا منها لعملية البيع، و التأمين البحري اليوم يعتبر مساعدا للتجارة الخارجية لا يمكن الاستغناء عنه، إذ أنه يقدم الوقاية اللازمة ضد الخسائر المحتملة أثناء نقل البضائع والممتلكات من مكان لآخر و تتيح للمشتغلين في التجارة الدولية أن يخاطروا برأسمالهم في طمأنينة و ثقة مما يؤدي إلى زيادة حجم عمليات التبادل التجاري.

وتعتبر البنوك هي المسؤولة إلى حد كبير عن تمويل عمليات التجارة الخارجية، و الطريقة المتبعة في ذلك هي أن يقوم المشتري بعد إتمام الاتفاق بينه وبين البائع و توقيع عقد بفتح اعتماد مستندي في حدود البنوك لحساب البائع الذي يمكنه أن يحسب كميالة على المشتري بقيمة كل شحنة من البضائع يرسلها إليه، وفي هذه الحالة يكون البنك على استعداد لخصم هذه الكميالة

<sup>1</sup> حجريوة لياس، التأمين البحري في ظل عملية النقل البحري للبضائع، بومرداس، 2002، ص60.

<sup>2</sup> سلامة عبد الله، عصام الدين عمر، "التأمين البحري"، أصوله العلمية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، مصر، 1981، ص ص 16-20

بشروط أن يكون مرفقا بها مستندات الضمان اللازمة والمتمثلة في فاتورة البيع، إذن التصدير، سند الشحن، وثيقة التأمين البحري، وبهذا يتمكن البائع من أن يتحصل من البن على ثمن البضاعة التي تم شحنها بدلا من انتظاره استلام المشتري لها و سداد الثمن، كما يتمكن البائع أيضا من استثمار أمواله وتتضح أهمية وثيقة التأمين ضمن المستندات المطلوبة في أن البنك تشترط أن تكون البضائع المنقولة مؤمنة ضد المخاطر البحرية ومن ضمنها خطر الحرب حتى يوافق على خصم الكمبيالة المحسوبة على المشتري، ويقوم البنك بعد ذلك بإرسال مستندات الضمان إلى فرعه أو توكيله في الجهة المرسل إليها البضاعة، حيث يقوم المشتري بدفع قيمة الكمبيالة المسحوبة مقابل مستندات الضمان تم استلام البضائع من السفينة الناقلة بموجب سند الشحن، أما في حالة فقد البضائع أو تلفها يقوم المشتري بمطالبة شركة التأمين بقيمة التعويض طبقا لشروط وثيقة التأمين المبرمة عن طريقة أو بواسطة البائع إن كان له الحق في مثل هذه المطالبة و طبقا لاتفاقيات النقل الدولية يتحتم على البائع عند إرسال البضائع عن طريق البحر أن يخطر المشتري بدئة الرحلة حتى يتمكن الأخير من التأمين عليها ضد أخطار النقل البحري إن لم يكن البائع قد قام بالتأمين عليها طبقا بشروط عقد البيع و يعتبر البائع مسؤولا عن أي تلف أو خسارة تلحق البضائع المنقولة إذ لم يتم بتنفيذ هذا الالتزام القانوني.

مما سبق يتضح أن التأمين البحري يعتبر عاملا جوهريا في عمليات التجارة الخارجية، فبالرغم من عدم وجود التزام قانوني على التاجر بأن يقوم بتأمين بضاعته أثناء النقل فإن البنك يتطلب ذلك لتمويل الصفقة التجارية، ويعتبر قسط التأمين البحري في الوقت الحالي جزءا متما من قيمة التكلفة التي تحدد سعر السوق للبضائع.

### الفرع الثاني: عقد البيع

أنواع عقود البيع: وفيما يلي أهم عقود البيع و الفرق بينها فيما يختص بمسؤولية التأمين من البضاعة المنقولة:

✓ **عقد البيع فوب "free on board" FOB:** هو عقد يفي البائع بالتزامه بالتسليم عندما

تجتاز البضاعة حاجز السفينة في ميناء الشحن المعين، وهذا يعني أن على المشتري أن يتحمل

جميع النفقات و أخطار فقدان أو الضرر الذي يلحق بالبضاعة منذ تلك النقطة كذلك فإن هذا المصطلح يتطلب من البائع أن يقوم بتلخيص البضاعة جمركيا للتصدير.

✓ **عقد البيع "cost insurance and freight" CIF** : يعني أن البائع يفي بالتزامه

بالتسليم عندما تجتاز البضاعة حاجز السفينة في ميناء الشحن، ويترتب على البائع أن يدفع النفقات و أجور الشحن الضرورية وأن يخلص جمركيا في بلد التصدير لإيصال البضاعة إلى ميناء الوصول المعين إلا أن مخاطر الضرر الذي يلحق بالبضاعة بالإضافة إلى مسؤولية أية نفقات إضافية ناتجة عن أحداث تقع بعد تاريخ التسليم تنتقل من البائع ضافية ناتجة عن أحداث تقع بعد تاريخ التسليم تنتقل من البائع إلى المشتري.

✓ **يوجد عقد ثالث يستعمل أحيانا C&F**: وطبقا لشروطه فإن إجمالي ثمن البضاعة

الذي يحدده العقد يشكل فقط ثمن التكلفة و أجرة النقل، وأما التامين على البضاعة فإن مسؤوليته تقع على عاتق المشتري لاختياره أو طبقا لقوانين الدولة المستوردة.

**خلاصة الفصل:**

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستنتج أن أغلب المبادلات و التعاملات التجارية الدولية تتم عن طريق البحر، وهذا نظرا للمميزات التي يتسم بها النقل البحري بالمقارنة بأنواع النقل الأخرى، و التأمين البحري يعتبر جزء لا يتجزأ من التجارة الخارجية الحديثة فهو يؤدي إلى تطور حجمها و تغطية جميع الأخطار التي تتعرض لها أثناء النقل البحري.

حيث استعرضنا في دراستنا هذه إلى إعطاء نظرة عامة حول التجارة الخارجية كما تطرقنا أيضا إلى علاقة النقل البحري بالتجارة الخارجية حيث لا يمكن أن تكون تجارة بلا نقل كما يمكن أن يكون نقل بلا تجارة، حيث أبرزنا مكانة تأمين النقل البحري للبضائع في تسهيل التجارة الخارجية حيث ختمنا فصلنا بدراسة أثر التأمين البحري على التجارة الخارجية.

# الفصل الثاني

## تمهيد الفصل

تساهم شركات التأمين عموما في تسهيل العمليات التجارية الخارجية، خاصة في ميدان النقل البحري، كون أغلب المبادلات تتم عن طريقه، ونظرا لتعدد الأخطار التي يتعرض لها هذا الأخير تعددت المؤسسات التأمينية التي تتدخل بميدان تأمين النقل البحري، من خلال هذا الفصل سنسقط ما تم التطرق إليه في الفصل النظري وسيتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، المبحث الأول سيتم تقديم الشركة الوطنية للتأمينات saa بصفة عامة من خلال نشأتها، هيكلها التنظيمي أهدافها و مهامها وفي المبحث الثاني سنقوم بدراسة إستراتيجية تسويق الشركة الوطنية للتأمين saa وذلك من خلال التطرق إلى ثلاث مطالب أما المبحث الثالث فيتمحور حول دراسة حالة في الشركة الوطنية للتأمينات saa

**المبحث الأول: نبذة عن شركة الوطنية للتأمين SAA .**

تعتبر شركة الوطنية للتأمين من أوائل الشركات في الجزائر بعد الاستقلال، والمحور الرئيسي في سوق التأمين الجزائري حيث تمثل نسبة 24.74 % من الحصص الإجمالية لسنة 2012 لتصبح في سنة 2015 بـ 28 %، وهي تحتل الزيادة في مجال تأمينات السيارات والأخطار الصناعية و الفلاحية.

**المطلب الأول: لمحة عن الشركة الوطنية للتأمين SAA.**

يخضع حاليا سوق التأمين إلى الأمر 95-07 في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات والأمر 96-06 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمين القرض وكانت الشركة الوطنية للتأمين متأسسة قبل صدور الأمر 96-07.

**الفرع الأول: نشأة شركة الوطنية للتأمين.**

أنشأت الشركة الوطنية للتأمين SAA في 12 ديسمبر 1963 كمؤسسة مختلطة جزائرية مصرية بنسبة 61 % و 39 % من رؤوس الأموال على التوالي، وهذا نظرا لافتقار الجزائر عقب الاستقلال مباشرة للإطارات ذات الكفاءة في مجال التأمينات، بدأت المؤسسة نشاطها ابتداء من سنة 1964 بواسطة مؤطرين مصريين وعمال جزائريين، إلا أنه بعد ذلك وتحديدا في 24/05/1966 وفي نطاق سياسة تخصص أنشطة التأمين أجبرت شركة الوطنية للتأمين على التحول إلى السوق المحلية للأخطار البسيطة كتأمين السيارات، التأمين من الحياة، الأخطار البسيطة للخوادم كالتجار والحرفيين.

في سنة 1989 تحصلت شركة الوطنية للتأمين SAA على استقلالها المالية وتحولت من مؤسسة عمومية إلى شركة ذات أسهم برأسمال يقدر بـ 80 مليون دينار جزائري، ليرتفع في سنة 1998 إلى 2.5 مليار دينار جزائري ليبلغ سنة 2015 بـ 20 مليار دينار جزائري، مقرها الرئيسي بالجزائر العاصمة 05 شارع ارنستو تشيكيفارا 1600.

كما قدر رقم أعمالها لسنة 2012 ، 22.956 مليار دينار جزائري ليصبح ، 27.366 مليار دينار جزائري سنة 2015 ، تتكون الشركة الوطنية للتأمين من 15 مديرية جهوده موزعة عبر

التراب الوطني، وتتألف من 293 وكالة مباشرة، 200 وكالة معتمدة و 147 وكالة بنك لتأمين على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بنك التنمية المحلية، البنك الوطني الجزائري ولديها 25 مركز للخبرة خاص بسيارات والأخطار البسيطة والصناعية.

كما يقدر عدد العمال بالشركة 4698 في سنة 2015 وتوفر لهم ثلاث مراكز تكوين.

### الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين SAA.

إن الشركة الوطنية للتأمين كباقي المؤسسات المالية تمثل ثلاث مستويات هرمية: المديرية العامة، المديرية الجهوية، والوكالات المحلية.

أولاً: المديرية العامة. وتتكون من:

1. الرئيس المدير العام (PDG): هو المسؤول عن التوجيه وإصدار القرارات.

2. مساعد المدير العام: يتم استشارته في بعض القضايا التي تهم الشركة.

3. نائب المدير العام المكلف بالإدارة والمالية والمحاسبية: يشرف على الأقسام التالية:

أ- قسم المحاسبة والمالية والنظام المعلوماتي: ينقسم إلى مديرتين هما مديرية المالية

والمحاسبية (DFC) ومديرية النظام المعلوماتي.

ب- قسم الموارد البشرية والممتلكات: وينقسم إلى: مديرية الموارد البشرية (DRH) ومديرية

الممتلكات.

ج- قسم المراقبة والتدقيق: ينقسم إلى مديرية المراقبة، مديرية التدقيق.

د- قسم التسويق: وينقسم هو الآخر إلى: مديرية الإحصاء ومديرية الشبكة.

4- نائب المدير العام المكلف بالأمور التقنية: يشرف على الأقسام التالية:

أ- مديرية المنازعات العامة والتنظيم: وتفرع إلى مديرية المنازعات، مديرية التنظيم.

5- قسم أخطار الحياة: ينقسم إلى مديرتين هما: مديرية أخطار الأشخاص، مديرية


الأخطار الجماعية.

6 -قسم أخطار الأشخاص والمهن: وينقسم هو الآخر إلى: مديرية الأخطار الأشخاص ومديرية أخطار المهن.

7 -قسم أخطار المؤسسات: ويحتوي على مديرية الأخطار الفلاحية، مديرية أخطار النقل ومديرية الأخطار الصناعية.

8 -قسم معدات النقل: ينقسم إلى مديرتين: مديرية الإنتاج والمراقبة ومديرية التعويضات.

شكل رقم (01) الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمين.



مصدر: وثيقة مقدمة من طرف الشركة الوطنية للتأمين.

**المطلب الثاني: مهام وأهداف الشركة الوطنية للتأمين.**

إن مهام الشركة وأهداف الشركة الوطنية للتأمين تتمثل في :

**الفرع الأول: مهام الشركة الوطنية للتأمين.**

من بين مهام الشركة، عرض ضمانات للزبون على الأخطار الممكن أن تلحق به في حياته الاجتماعية والمهنية، إذ تقوم بتنظيم نشاط التأمين بدلالة الحاجات والرغبات المحتملة للزبائن، هذا بالإضافة إلى أن الشركة الوطنية للتأمين مرتبطة بالتطور للبلاد، وترتكز توسيع القاعدة الصناعية، ومهامها على المستوى تتمثل في:

تعمل الشركة على تطبيق جميع عمليات التأمين لكل الفروع، تأمين على الحروق والأخطار المتعددة والمهنية حيث مثلت بنسبة 17.7% من الحصة السوق للتأمين لسنة 2014.

-التأمين على السيارات 32.1 % لنفس السنة.

-التأمين على الحياة وتشمل جميع التأمينات المتعلقة بحياة الإنسان ومن بينها:

✓ التعويض على العلاج

✓ دفع المعاش أو المرتب عند بلوغ الشخص سن معين لمدة معينة أو مدى الحياة.

باعتبار الشركة الوطنية للتأمين من مؤسسات المالية كلفت بمهام أخرى لصالح خزانة الدولة لتقوم بجانب البنوك ببيع وتوزيع سندات الخزينة ، هذه المهام دخل حيز التنفيذ خلال هذه الأسابيع مقابل المتفقة،السندات تباع للزبائن الشركة وعمالها ويتحصل حاملها على فوائد سنوية، حسب

الملحق رقم 01.

**الفرع الثاني: أهداف الشركة الوطنية للتأمين.**

يمكن تلخيص أهداف الشركة الوطنية للتأمين فيما يلي:

المحافظة على مكانتها في السوق، الرفع من رقم أعمالها وذلك من خلال البحث القرض

خاصة المتعلقة بالأخطار المختلفة، تحسين نظام الاستغلال وذلك بتحديثه، التحكم في التكاليف

وتسيير الموارد المالية وكذا تنويع وتحديد منتجاتها وزيادة ربحيتها، وتهدف كذلك على تحسين المستوى الوظيفي للعمال.

المطلب الثالث: تطور رقم الأعمال شركة الوطنية للتأمين SAA في الفترة 2009-2015

2015

جدول رقم ( 01 ) انتاج الشركة في الفترة 2012-2018

الوحدة مليار دج

السنة	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الإنتاج	18.531	20.072	21.117	22.956	25.603	26.467	27.366

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على التقارير السنوية لخاصة بشركة .

من الجدول (01) نلاحظ أن رقم أعمال الشركة الوطنية يحقق نمو معتبرا من سنة إلى

آخر حيث وصل سنة 2019 إلى 27.366 مليون دينار مقارنة بعام 2012 كان يمثل

16.531 مليون دينار، بإنتاج صافي قدر بحوالي 8.835 مليون دينار، مع ارتفاع الحصة

السوقية للشركة حيث بلغت في سنة 2019 إلى 28 % مقارنة بسنة 2012 التي كانت تمثل

24 %.

فنلاحظ أن الشركة الوطنية للتأمين تبقى رائدة في السوق الوطنية خلال السنوات الأخيرة،

فقد اعتمدت شركة عدة استراتيجيات سعيا منها للحفاظ على حصتها ومكانتها في السوق

التأمين ، كعقدها اتفاقيات وتحالفات إستراتيجية مع عدة بنوك وطنية لتسويق منتجاتها

بالإضافة إلى إنشاء شركة متخصصة في التأمين على الأشخاص بالشراكة مع شركة فرنسية.

**المبحث الثاني: إستراتيجية تسويق الشركة الوطنية للتأمين SAA.**

**المطلب الأول: الخدمات المقدمة والاستراتيجيات المتبعة.**

**الفرع الأول: الخدمات المقدمة.**

إن أنواع منتجات التأمين المسوقة من طرف الشركة الوطنية للتأمين تتحسن وتدخل منتجات تأمين موجهة إلى سوق ذات مردودية، وفي الإطار تقسم منتجاتها إلى صنفين أساسيين هما:

**أولاً: منتجات تأمين الحياة والأفراد:**

تقدم الشركة الوطنية للتأمين منتجات متنوعة لتأمين الأفراد، حيث تم طرح منتجات جديدة في السوق ويتعلق الأمر بالمنتجات التالية:

**أ -التقاعد المستقبلي: Avenir retraite**

يسمح بتكوين رأس مال يدفع في كل فترة، وفي المستقبل في حالة الوفاة يصبح الرأسمال المجمع إيرادات زمنية.

**ب أمن إضافي: Sécurité plus**

ويتم دفع رأسمال ذا قيمة مختارة من طرف المؤمن بهدف حماية أقربائه من الحوادث المؤلمة والمفاجئة مثل: الوفاة أو العجز قبل انتهاء أجل العقد.

**ج تأمين الأفراد في حالة الوفاة: Associes**

يتم تعويض الشركاء في حالة الوفاة حتى تحافظ المؤسسة على بقائها.

**د تأمين سداد القرض الفردي: A .R.S**

ويتعلق بضمان الحفاظ على الثروة أو الممتلكات في حالة وفاة المالك.

**ه تأمين سداد القرض الجماعي: A.R.C groupe**

يقوم بتغطية ما تركه المالك في حالة وفاته حتى لا تضيق التركة.

**و تأمين متعدد الأخطار للسكن:**

وتقوم بتأمين الخسائر المتعلقة بالسكن والأثاث نتيجة حريق، حادث طائرة، فيضانات، انهيار تلوج... الخ.

### ز تأمين السفر الفردي:

وهو عقد ضد الحوادث الجسدية أثناء السفر والمساعدة في الخارج بالشراكة مع

*Assistance Axa*.

### د تأمين التعويضات اليومية:

وهذا في حالة إجراء عملية جراحية وقد تم طرح هذا المنتج بإضافة إلى المنتجات القديمة

والمتمثلة في:

### 1 تأمين الجماعات: *assurance groupe*

يهم هذا التأمين مجموع عمال مؤسسات العامة، وهذا التأمين يكون في فائدة العمال وذلك

من أجل حمايتهم من إصابات الجسدية ومنح ضمان أساسي في حالة الوفاة أو العجز.

### 2 تأمين الحوادث الجسدية:

ضمان أي حادث جسدي مفاجئ خلال الحياة الشخصية والوظيفية.

### 3 تأمين التقاعد الإضافي للأفراد: *retraite plus individuelle*

### 4 تأمين التقاعد الإضافي الجماعي: *retraite plus collective*

ثانيا : منتجات التأمين *Nonvie* وتتكون مما يلي:

#### أ- تأمين السيارات:

هذا النوع من التأمين يقدر سنويا ب، من رقم الأعمال التقديري ويعتبر بالنسبة للمؤسسة

كمورد الخزينة وهذا ما يفسر الاهتمام الذي توليه الشركة الوطنية للتأمين الغي من خلال الحوادث

والتي تكون في السيارة.

**ب- تأمين الأخطار الصناعية والتجارية:**

منذ رفع الاحتكار خصصت المؤسسة منتوجات تأمين الأخطار الصناعية التي تحسنت بمرور السنوات وهذا النوع من التأمينات موجه للمؤسسات الصناعية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإلى المؤسسات التجارية، الحرفيون وأصحاب الوظائف الحرة وهذا يهدف الحماية من الأخطار التالية :

-الحريق؛

-الانفجارات والأخطار الملحقة بها؛

-الفيضانات.

**ج- تأمين الهندسة والبناء:**

وهو موجه لمؤسسات الأشغال وهو نوع من التأمين يقدم الضمان لمشاريع البناء، وحماية من الأخطار العشوائية التي يمكن أن تضر بالمعدات الموجودة في المعمل أو المشغل وهو يعطي الحماية للمقاولين في حالة:

-أخطار التركيب؛

-هلاك الآلات.

-التهبئة.

**د- تأمين الأخطار البسيطة المدنية والوظيفية:**

منتوجات التأمين للأضرار والمسؤولية الموجهة للأفراد والبيوت والتجار والحرفيين والمهن الحرة التي تقدمها، تعتبر موضوع الاهتمام لتصبح ملائمة ومتطلبات المؤمنين، توسيع الضمانات، وتكيف مع التجاوزات ورفع مستويات التحصيلة مسجلة ضمن العمليات التي تريد المؤسسة الوصول إليها.

هـ- **تأمين النقل:** ويشمل تأمين النقل عبر الطرق، النقل البحري، الجوي، النقل عبر السكك

الحديدية.

**و- تأمين الأخطار الفلاحية:**

منتجات تأمين الأخطار الفلاحية طرحت سنة 2001 وهذا بعد طلب من بعض الزبائن، ولكن المؤسسة لا تعطي كل الأخطار الفلاحية لكنها تعتمز الرد على المتطلبات زبائنها الأوفياء خاصة الأخطار التقليدية الفلاحية.

**ز- تغطية أخطار الكوارث الطبيعية:**

كانت محدودة في أخطار المؤسسات إلى أنه وبعد فيضانات والزلازل الحديثة التي عرفتها الجزائر ( فيضانات باب الواد، زلزال 21 ماي 2003)، أجبرت السلطات العمومية بإقرار إجبارية تغطية هذه الأخطار ابتداء من سنة 2004.

**الفرع الثاني: الإستراتيجية المتبعة.**

إستراتيجية التطوير للمؤسسة مكنتها لتحقيق لحد الآن في ظروف صعبة أهدافها الخاصة برقم الأعمال الذي يعد محور اهتمام الشركة الوطنية للتأمين إضافة إلى أخذ بعين الاعتبار السوق الواعدة التي أصبحت بعد رفع الاحتكار سنة 1999 لقطاع التأمينات العامل الأساسي في تحسين وتطوير رقم الأعمال.

فمن المهم للمؤسسة التي تسيطر على السوق وأن تكون سياستها مبنية أساسا على تطوير فروع تأمينات الأضرار وأن البحث عن القبول أو الرضا الاجتماعي لصالح التأمين يمر بتسيير أكثر كفاءة لفرع تأمين السيارات الذي يعد العامل الذي يحقق التطور في التأمينات بكل أشكالها لأنه 2/3 من رقم الأعمال تأتي من هذا النوع بالمقابل المجهودات الكبرى للمؤسسة تكون في تحسين جودة الخدمة للزبائن المبنية أساسا على التعويضات في أقرب الآجال وعلى هذا الأساس سمح هذا السعي بربط علاقات مع الزبائن مبنية على الثقة وبالتالي تحقق مايلي:

- تحقيق رقم أعمال مهم فيما يخص الأخطار الاختيارية للسيارات مع بيع منتجات السيارات بفضل التعويض السريع للأضرار في مراكز الخبرة المنتشرة في معظم التراب الوطني.
- تحسين ظروف استقبال الزبائن في الوكالات.
- ارتفاع الأرباح بفضل علاقات الثقة مع الزبائن.

-البحث عن زبائن جدد يكون بـ:

-إبرام اتفاقيات مع الجمعيات المحترفة مثل: الحرفيين، الأطباء، الصيادلة،المقاولين.

-إرسال رسائل لمنازل المؤمنين وتكون غالبا مصحوب بحملات اشهارية.

**المطلب الثاني: إجراءات التسيير التقني:**

**الفرع الأول: الإنتاج.**

أولا: قواعد اكتتاب الأعمال الجديدة.

**-المرحلة الأولى.**

-ويتم من خلالها تحليل وتحديد الخطر.

• **طلب التأمين:**

مأ وثيقة استجواب واقتراح بالاعتماد على تسريحات المؤمن له حول الأخطار المتوقعة

وتمضى من طرف المؤمن له.

• **وثيقة تبريرية ملف تقني:**

وهي فتح ملف تقني تتم من خلاله دراسة مجال الخطر المتوقع وقوعه وحجمه وكذلك

نوعيته.

• **الخطر:**

تقوم المديرية المركزية بوضعها بعد فحص شامل لطلب واستجواب التأمين.

**ثانيا: انجاز مشروع الوثيقة Police**

-إنجاز حصة التأمين.

• **كتابة الشروط الخاصة.**

وضعت نماذج لشرط الخاصة تحت تصرف الوكالات والوحدات التأمين لتشخيص الخطر

لأن كتابته تتطلب دقة كبيرة.

### • نقطة التغطية:

عندما يطول انجاز الوثيقة الراجع لتعميق في دراسة الخطر يتم وضع نقطة التغطية التي هي وثيقة تعهد مؤقتة من شركة التأمين لصالح المؤمن له في إطار الشروط العامة للوثيقة. حصة الوثيقة police

### • تسجيل الوثيقة:

تتم من خلال إمضاء عقد للتأمين ودفع القسط من طرف المؤمن له.  
• فتح ملف police وانجاز البطاقات:

في إطار تسيير الإنتاج يفتح ملف كل وثيقة في سجلات وتوضع فيه معلومات عن الخطر المؤمن.

### المطلب الثالث: التزامات المتعاقدين.

يعتبر عقد التأمين وعقد النقل البحري من العقود الملتزمة للطرفين، فيلتزم الشاحن بتسليم البضاعة وتسليمها إلى المرسل إليه، كما يلتزم عقد التأمين بعدة التزامات في التأمين على البضائع.

### الفرع الأول: التزامات المؤمن له.

استنادا لأحكام المشتركة بالتأمينات البحرية في ( الأمر -7) حدد المشروع الجزائري التزامات المؤمن له في المادة 108 التي تنص على:  
يترتب على المؤمن له أن يقدم تصريحاً صحيحاً بجميع الظروف التي عرفها وتسمح لمؤمن بتقدير الخطر.

أن يدفع القسط حسب الكيفيات المحددة في العقد.

أن يصرح خلال (10) أيام على الأكثر بعد اطلاعه على الخطر المضمن الذي حصل أثناء العقد وذلك لتعويض الخطر.

بالإضافة إلى ذلك أن يعلم المؤمن بمجرد اطلاعه وخلال 7 أيام على الأكثر، بأي حادث من طبيعته أن يستلزم ضمانه وأن يسهل عليه كل تحقيق يتعلق بذلك أن يقدم تصريح بالحادث ومبلغ الأضرار وذلك من أجل أن يستوفي المؤمن التعويض الكامل.

ووفقا للأحكام المشتركة المتعلقة بالتأمينات البحرية الواردة من الأمر 95-07 فإن المشرع الجزائري أجاز في المادة 109 أنه إذا أخل المؤمن له بالالتزامات الواردة في المادة 1/108 بإمكان المؤمن له أن يطلب بزيادة القسط وإذا وقع حادث في ذلك الأثناء بإمكانه أن خفض التعويض بمعدل القسط بالنسبة إلى القسط المستحق فعلا.

كما في المادة 104 من الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات وخاصة البضائع المشحونة بحرا، والمشرع الجزائري ألزم المؤمن له في وثيقة التأمين المفتوحة أن تصرح بما يلي:  
أي الرسالة لحسابه أو تنفيذاً لعقود تكلفة التزام معنى هذا يجب على المؤمن ل أن يصرح للمؤمن عن كل شيء يرسله سواء كان الشيء عام أو خاص به، وذلك في حالة ما هذا ثبت هذا الشيء بضرر يقوم للمؤمن بالتعويضات اللازمة.

أي إرسال تم لحساب الغير وتعهد فيه المؤمن له أن يقدم بالتأمين وفقا لنشاطه المهني باعتباره وكيلا للعمولة أو مودعا لديه أو وسيطا للعبور أو غير ذلك، بحيث أن المؤمن له ملزم بأن يقوم بعملية التأمين حتى تصل البضاعة سليمة إلى المؤمن.  
أما إذا أصابها أي خطر فإن المؤمن له ملزم بتعويض كل الخسائر لأنه تعهد للمؤمن بالتأمين.

#### • الالتزام بدفع قسط التأمين:

قسط التأمين والمبلغ الذي يدفعه المؤمن له للمؤمن مقابل تحمله الخطر والزامه بالتعويض والقسط يحدد بنسبة مئوية من القيمة المؤمن بها بمراعاة مدى احتمال تحقق الخطر المؤمن منه وطبيعة الشيء المؤمن عليه وقيمه.

### • التخفيض من آثار الحادث:

يلتزم المؤمن له بأن يخفف من آثار الحادث في حالة وقوعه ويقوم هذا الالتزام على المؤمن له أن يكون موجودا عادة في محل الحادث بشخصه أو بواسطة تابعيه فهو أقدر من المؤمن على اتخاذ الإجراءات الأولية المناسبة لتخفيف من آثار الحادث.

### الفرع الثاني: التزامات المؤمن له بتقديم بيانات صحيحة ودقيقة عن الخطر المؤمن منه.

يلتزم المؤمن له في عقد التأمين البحري بعدة التزامات من بينها تقديم تصريحات دقيقة وصحيحة عن الخطر وينقسم إلى:

#### 1. أساس الالتزام:

إذا كان على كل متعاقد أن يتحرى بنفسه عن الحقيقة التي يتعاقد بشأنها وليس من السهل على المؤمن أن يتحرى عن طبيعة الخطر الذي يتعهد بضمانه ويفرض القانون على المؤمن له أن يقدم بيانات صحيحة عن الخطر المضمون حتى يمكن المؤمن له تكوين فكرة صادقة عن هذا الخطر والمطالبة بقسط يتناسب مع أهمية ونسبة تحقيقه.

#### 2. التقليل من فكرة الخطر المؤمن:

كل بيان غير صحيح من جانب المؤمن له لا يستطيع إبطال العقد إلا إذا كان من شأنه التقليل من فكرة الخطر أو تغيير حقيقته وكان شأنه أن يمنع التأمين أو يغير شروطه.

#### 3. الوقائع الملاحقة لعقد:

تطبيقا لحكم المادة 624 من القانون المدني أنه تسقط بالتقدم الدعاوى الناشئة عن عقد التأمين بلفقضاء (03) سنوات من وقت حدوث الواقعة التي تولدت عنها هذه الدعاوى غير أنه لا تستوي تلك المادة:

❖ في حالة إخفاء بيانات متعلقة بالخطر المؤمن منه أو تقديم بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة عن هذا الخطر إلا من اليوم الذي علم فيه المؤمن بذلك.

❖ في حالة وقوع الحادث المؤمن منه إلا من يوم الذي علم فيه ذوي الشأن بوقوعه.

### الفرع الثالث: التزامات المؤمن.

يلتزم المؤمن له نحو المؤمن بالتعويض عن الأضرار الناتجة عن وقوع الخطر المؤمن منه، بحيث لا تتجاوز القيمة الحقيقية للتأمين أو مبلغ التأمين وبالإستناد للأحكام المشتركة المتعلقة بالتأمينات البحرية الواردة من الأمر 95-07 فإن المشرع الجزائري في المادة 117 ألزم المؤمن على أن يدفع التعويض الناتج عن الخطر المضمون في الأجل المحدد (03) أيام وعند انتهاء هذا الأجل يجوز للمؤمن له أن يطالب بتعويض الضرر عن التعويض المستحق. ووفقا للمادة 105 من الأحكام العامة للتأمينات البحرية فإن المشروع الجزائري واجب المؤمن أن تطابق القيمة القابلة للتأمين للقيمة الحقيقية للشيء المؤمن عليه وإذا اقتضى الحال تضاف الرفقات الثانوية مقدار الفائدة الموجودة بخصوص البضاعة المشحونة.

إذا اتضح أن المبلغ المؤمن عليه أقل من القيمة الحقيقية للشيء حسب مفهوم هذه المادة لا يلزم للمؤمن بدفع مبلغ التأمين إلا في الحالات التالية:

#### 1. حالة الخسارة الكاملة:

إذا هدد الحادث السفينة وشحناتها وضعت بجزء من الشحنة في حالة خسارة كاملة يدفع مبلغ يساوي القيمة المؤمن عليها.

#### 2. حالة الخسارة الجزئية:

يحدد مبلغ التعويض بنسبة القيمة المؤمن عليها نسبة للقيمة الحقيقية، إذا كان الحادث هدد الشحنة وحدها أو جزء منها وعندما يتضح أن المبلغ المؤمن عليه يفوق القيمة القابلة للتأمين كما هي معروفة سابقا لا يدفع إلا في حدود هذه القيمة.

#### 3. هلاك أو تلف ثلاث أرباع البضاعة:

تنص المادة 143 من الأمر 07-95 " يحق للمؤمن له أن يختار التخلي عن البضائع في حالة فقدان الكلي للبضاعة أو تلف يفوت 3/4 من قيمة البائع في الحالة بيع البضائع أثناء الرحلة بسبب تلف كلي أو جزئي".

وبالتالي فالمؤمن ملزم بدفع التعويض بأكمله.

#### 4.تقدير التعويض في التأمين على البضائع:

بناء على المادة 144 من الأمر 07-95 " تقدر الأضرار بمقارنة قيمة البضائع في حالة الخسارة بقيمتها وهي سلبية بنفس الزمان والمكان".

وبالتالي فالمؤمن له يطالب بقيمة البضاعة وهي سالمة في ميناء الوصول بشرط ألا يفوق التعويض مبلغ التأمين.

## المبحث الثالث: دراسة حالة في الشركة الوطنية للتأمينات SAA

## المطلب الأول: دراسة الحالة الأولى في الشركة الوطنية للتأمينات SAA

## الفرع الأول: مرحلة الإجراءات الأولية.

نقوم من خلال دراستنا إلى التطرق إلى أهم جزء في التأمين وهو التأمين البحري على البضائع، بطلب من المؤمن له وهو صاحب شركة الصناعية لصناعة الورق المقوى قامت شركة التأمين بتاريخ 2018/01/16 باكتتاب بوليصة لرحلة (ملحق رقم 01) على مستوى المصلحة تتضمن الشروط الأساسية للتأمين عملية النقل البحري للبضائع وتتمثل في:

1. رقم بوليصة التأمين: 1601.93.Fm.07 ؛

2. أطراف العقد؛

المؤمن: شركة التأمين SAA.

المؤمن له: الشركة الصناعية لصناعة الورق المقوى SIFEC .

3. معلومات متعلقة بالبضاعة.

- نوع البضاعة ورق مقوى.

- الحمولة: 80 لفائف.

- اسم السفينة: CONSANCE.

- طبيعة التغليف: لفائف.

- قيمة البضاعة: 281768900 دج.

- تاريخ الانطلاق من الميناء: 2018/12/21.

- تاريخ الوصول: 2019/01/08.

- تحديد نسبة الإعفاءات حسب الاتفاقية: 1% FRECHI

4. الضمانات: جميع المخاطر.

5. ملحق خاص بالشروط العامة للتأمين نذكر منها:

- مدة بقاء البضاعة في رصيف الميناء.
- تحديد نوع البضاعة: ورق مقوى.
- وجهة الرحلة من فرنسا إلى الجزائر.
- الرحلة من ميناء ANTWER بفرنسا إلى ميناء الجزائر.
- إمضاء المؤمن له، وإمضاء وختم شركة التأمين.
- بهذا يتم السير الفعلي لعملية تأمين البضاعة وتزويد الشركة بجميع المعلومات المتعلقة بالبضاعة والرحلة.

### الفرع الثاني: مرحلة تحقق الخطر.

بتاريخ 2018/12/21 انطلقت السفينة CONSTANCE من ميناء فرنسا إلى ميناء الجزائر في 2019/01/05 رست بالميناء وفي 2019/01/08 وبدأت عملية تفريغ البضاعة بحضور كل من الممثل عن الشركة وممثل عن الناقل والخبير المعتمد، أثناء عملية التفريغ تعرضت البضاعة إلى أضرار حيث تمزق وتبلل 05 لفائف من الأوراق، تقدم ممثل الشركة بإبلاغ الناقل عن طريق رسالة تحفظات تبين قيمة البضاعة المتضررة 05 لفائف تمت المصادقة عليها بإجماع بين ممثل الشركة المستودعة والناقل والخبير المعتمد.

كما تقدم المؤمن له إلى شركة التأمين بالتصريح عن الحادث وتتم المعاينة المعلومات المتعلقة بالرحلة والبضاعة لتتوصل شركة التأمين تحديد قيمة الأضرار والمسؤول عنها بعد إحضار جميع الوثائق تم تقديمها إلى شركة التأمين المتمثلة في:

**تقرير الخبير:** يحتوي على جميع المعلومات المتعلقة بالبضاعة والرحلة.

الناقل، التفريغ، تحديد كمية الخسائر والمسؤول عنها تتضمن ما يلي:

- سند الشحن: تعد وثيقة أساسية فهي تثبت عملية كما تثبت إسلام ريان السفينة للبضاعة

والحالات التي كانت عليها. (ملحق رقم 02)

- إشعار بوصول السفينة: (ملحق رقم 03)

رسالة التحفظات: تبرز هذه الوثيقة مسؤولية الناقل عن الأضرار وتتضمن استرجاعها

حقوق شركة التأمين لدى تعويض المؤمن له. ( ملحق رقم 04 )

تقرير الملاحظة: ( ملحق رقم 05 )

-الفاتورة التجارية: ( ملحق رقم 06 )

تقرير الخبير: على المؤمن أن يختار خبيرا حيث أن قائمة الخبراء تكون موجودة في

وثيقة التأمين معروفة بسبب وأهمية الأضرار وأجاله. ( ملحق رقم 07 )

حقوق الخبير: تتضمن المصاريف التي ينفقها الخبير كالصور الشمسية وصور طبق

الأصل. ( ملحق رقم 08 )

### :Accuse de réception

وهي وثيقة تطالبها شركة التأمين المؤمن له بالوثائق الناقصة من الملف فعند التصريح

للمؤمن له إحضار كل الوثائق لذلك يقوم المؤمن عن طريق هذه الوثائق بتبيين الوثائق التي

أحضرها والتي يجب عليه إحضارها.

شركة التأمين لا تعتمد فقط على جميع الوثائق فقط بل تقوم بمعاينتها وتأكيد توافقها مع

بعضها البعض سند الشحن والفاتورة يجب أن تحمل كلها نفس المبلغ والكمية وتوافق التواريخ.

بتاريخ 2019/02/26. قدم الخبير إلى شركة التأمين تقرير الخبير الكامل الذي توصل إلى

تقدير قيمة الخسائر والنقائص، بعد معاينة جميع الوثائق المقدمة والتأكد من احتواءها للشروط

الأساسية من أجل التسوية تم تحرير الوثيقة مفصلة للملف وبالتالي مبلغ الواجب تعويضه كالتالي:

❖ تقييم الأضرار:

نعلم أن الكمية الصافية 214.711 طن تبلغ قيمتها 2.817.68900 دج و الكمية

المتضررة 05 لفائف وتبلغ قيمتها 13419.43 دج .

بالعملية الثلاثية:

214.711 طن/( 13419.43 x 2.817.68900 )= 176.1054641 دج

- الضرر المحقق تبلغ قيمته 176.105.4641 دج، وهذه قيمة البضاعة التي تقدر بـ 13419.43 دج طن من الورق.

- مبلغ الخسارة: 66208.76 دج

- مع إضافة التكاليف:

3905.22 DA = Honoraires

400.00 DA + Vacation

100.00 DA + Dossier

200.00 DA + Déplacement

300.00 DA + Photos

---

4905.22 DA =

833.88 DA + TVA( 17%)

---

5739.10 DA =

التعويض:

24.415.69

- 24415

---

المبلغ الإجمالي = 24.170.53

مبلغ التعويض قدر بـ 24.171.53 دج ( الملحق رقم 09-08 )

المطلب الثاني: دراسة الحالة الثانية في الشركة الوطنية للتأمينات SAA

الفرع الأول: تقديم عدم الحالة.

في هذه الحالة ندرس ضرر تعرضت له شركة إنتاج الخشب بحيث نستورد الخشب من الصين من أجل إعادة البيع، انطلقت السفينة CM ACG MRABTA من ميناء من الصين يوم 2008/08/26 المحملة بطن من الخشب، وعند وصول السفينة المحملة بالبضاعة إلى ميناء

بجاية يقوم وكيل المعاينة بالكشف عن البضاعة عند التفريغ فوجد نقص في كمية البضاعة قدرت

ب : 1Fardeau

فقام الوكيل بكل الإجراءات اللازمة عند التحقق من المعاينة. ( ملحق رقم 10 )

الفرع الثاني: تقديم الوثائق.

- السفينة: CM ACG MRABTA

- تاريخ الصنع: 1990.

- تاريخ شحن البضاعة: 2008/08/26.

- تاريخ شحن البضاعة: 2008/09/29.

- نوع البضاعة : الخشب.

- الكمية: t/n 101.000

- المؤمن: SAA Agence blida

- المورد: 9 shanghai yuyin industry coltd

- ميناء الشحن: Elanyungang

- ميناء التفريغ: بجاية.

- المستقبل: Eurlamnt roding

الفرع الثالث: نتائج الدراسة والأضرار.

وصلت السفينة يوم 2008/09/29 وقامت بكل العمليات التجارية في نفس اليوم وبدأت في

تاريخ الحاويات لنقلها إلى المستودع وذلك يوم 2008/10/06.

كمية البضاعة: t/n 101.000

-الكمي المشحونة: 88 Fardeau

-الكمية الناقصة: 01Fardeau

بعد الإجراءات الشكلية العادية وكل العمليات الجمركية وتحصيل المعلومات والتوصيلات قام الخبير برفقة الأعوان وطال المعاينة ووكيل العبور يفتح وتفتيش البضاعة، وبع عملية التفتيش كان هناك نقص في البضاعة. (ملحق رقم 10)

• تقييم الأضرار:

بناء على الفاتورة التجارية تم تقدير قيمة الضرر كالتالي:

سعر الصفيحة قدر بـ USD 1083.03=44/47653.48

سعر الصرف في تاريخ تحديد الضرر: 1USD =78.5054 DA

قيمة التعويض: DA 85023.703362=78.5054 x 1083.03

• قدرة قيمة الضرر بـ: DA 85023.703362 وبالتالي حددت قيمة التعويض بـ:

DA 85023.703362 تكوين الملف:

1. التصريح بالضرر Déclaration de sinistre (ملحق رقم 11)

2. بوليصة التأمين Police d'assurance (ملحق رقم 12)

3. الفاتورة التجارية Facture commerciale (ملحق رقم 13)

4. سند الشحن الأصلي Connaissance de marchandises تقرير الملاحظة Le procès verbale de constat

(ملحق رقم 14)

5. تقرير الملاحظة (ملحق رقم 15)

6. تقرير الخبير Rapport d'expertise (ملحق رقم 10)

7. حقوق الخبير Note d'honoraires (ملحق رقم 16)

• دراسة الملف:

بعد دراسة الملف من طرف قسم الأخطار تبين عدم إكمال ملف التعويض من الناحية

الشكلية وذلك بسبب عدم وجود وثيقة التحفظات التي تعتبر وثيقة ضرورية في تكوين ملف

التعويض.

## • مع إضافة التكاليف:

3963.02	=	Honoraires
673.71	DA TVA + (17%)	
<hr/>		
4636.73	DA	=
200.00	DA + Déplacement	
320.00	DA +	Photos
200.00	DA +	Dossier
<hr/>		
(الملحق رقم 16)	5356.73	DA =

المطلب الثالث: المقارنة بين الحالتين.

يمكن الاستفادة من التعويض إذ قام المصرح بالتصريح بالضرر في الآجال المحددة وهذا ما لحظناه في الملفين.

تكوين ملف التعويض بالوثائق اللازمة وهي:

سند الشحن

إشعار بوصول السفينة

رسالة التحفظات

تقرير الملاحظة

الفاتورة التجارية

تقرير الخبير

حقوق الخبير

Accuse de Réception –

ولاحظنا أن الملف الأول كامل، أما الملف فوقفنا على نقص وثيقة التحفظات مما أدى إلى

رفض الملف من الناحية الشكلية وبالتالي فقط المؤمن له حقوقه .

-تقديم تقرير الخبير وهو ما وقفنا عليه في الملف الأول والثاني.

-التعويض ويكون حسب درجة الخطر في الملف الأول قدرت بـ24.171.53 دج

أما الملف الثاني نظرا لنقص الوثيقة المشار إليها سلفا لم يستفد المؤمن من التعويض.

**ملاحظة:** تعتبر الوثائق المكونة لملف التعويض ضرورية ونقص إحدى هذه الوثائق قد يؤدي

إلى رفض ملف التعويض.

**خلاصة الفصل:**

تعرضنا خلال هذا الفصل إلى نشأة الشركة الوطنية للتأمينات وهيكلها التنظيمي و كذلك إلى رقم أعمالها فالشركة الوطنية للتأمينات من أهم الشركات الناشطة في سوق التأمينات، بالإضافة إلى أنها أول شركة قامت بإبرام اتفاقيات مع معظم البنوك الجزائرية من بينها بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

# خاتمة

## الخاتمة:

أصبح التأمين في مجتمعنا الحديث ضرورة لرد الأخطار التي لا يمكن للأفراد والمجتمعات تفاديها وأكثر أنواع التأمين أهمية هو التأمين البحري الذي أصبح عاملاً أساسياً في ترقية وتدعيم المبادلات التجارية الدولية. حيث أن التأمين البحري يتميز بأهمية كبيرة هذه الحضارات القديمة وغيره بعدة تعاريف باختلاف المجتمعات والمجالات التي يعمل بها الفقهاء والاقتصاديين وبالتالي يمكن القول أن التأمين أن التأمين البحري يشغل مركزاً هاماً حيويًا في التجارة الخارجية، لأنه يضمن الخسائر المفاجئة المتوقعة وكذلك حماية التجار من عمليات الإفلاس نتيجة حدوث خسائر لبضائعهم.

### 1- نتائج اختبار الفرضيات:

بعد دراسة الموضوع واختيار الفرضيات يمكن تأكيدها أو نفيها كالتالي:

- الفرضية الأولى تنص على أن التأمين هو وسيلة لتعويض الأفراد عن الخسارة المالية التي تلحق به نتيجة وقوع خطر معين.
- الفرضية الثانية تنص على أن التأمين البحري يقوم بالتعويض لدى تحقق الخطر بشرط التقيد بالشروط الشكلية والموضوعية لملف الخطر.
- كما تنص الفرضية الثالثة على أن قيمة التعويض تقدر حسب القيمة المؤمن عليها من خلال نوع العقد وبوليصة التأمين.

وبعد معالجة الموضوع من مختلف جوانبه توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتي تتمثل في:

1- عقد التأمين عقد ملزم للطرفين ( المؤمن - المؤمن له ).

-يعتبر التأمين البحري عنصر هام في تحقيق الأمان وحماية المبادلات التجارية.

-لتم عملية التعويض يجب أن يحتوي الملف على كل الوثائق اللازمة .

على المؤمن أن يقوم بتصريح في حالة وقوع حادث في الوقت المحدد.

هكذا يكون المؤمن مجبرا على التعويض في المدة الزمنية اللازمة.

## 2- الاقتراحات:

تشتر مكاتب ووكالات التأمين ونوعها في المناطق النائية وإعطاء طابع الشمولية لعملية التأمين.

القيام بالتعويض في أسرع وقت ممكن لكسب ثقة زبائن جدد والحفاظ على زبائننا السابقين.

إعطاء أهمية للتأمين البحري من خلال إنشاء قسم خاص بعمليات التجارة الخارجية.

إرسال مندوبي المبيعات للمؤسسات المصدرة والمستوردة بهدف التعريف بخدمات المؤسسة.

برمجة لقاءات مع وسطاء عمليات التأمين من أجل إمامهم بمختلف المستجدات.

توظيف وسطاء لشركة التأمين والهدف من ذلك التنقيب على الزبائن المحتملين.

## 3- أفاق الدراسة:

في الأخير نترك هاتين الإشكاليتين المقترحة لمن يهمله الأمر أو يمتلك رغبة الخوض في مواضيع التأمين.

التأمين البحري وأثره على ميزات المدفوعات؟

ما هي الطريقة التي تساهم بتحسين قطاع التأمين في الجزائر؟

وفي آخر المطاف أتمنى أن أكون قد وفقت في معالجة موضوعي وألممت ببعض جوانبه وأن أكون قد استوفيت حقه رغم الصعوبات التي صادفتني طيلة رحلة بحثي هذا.

# المراجع

## قائمة المراجع

### أولاً: الكتب

1. براهيم علي براهيم عبد ربه، مبادئ التأمين، دار الجامعية، جامعة الإسكندرية، 2006.
2. حسام علي داود و آخرون، اقتصاديات التجارة الخارجية، الطبعة الأولى دار الميسرة للنشر والتوزيع ، عمان، الأردن، 2002.
3. رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة ، الجزء الأول ، دار الرضا للنشر ، دمشق، سوريا، 2000.
4. سلامة عبد الله، عصام الدين عمر، " التأمين البحري"، أصوله العلمية، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، مصر، 1981.
5. السيد محمد أحمد السيريتي، التجارة الخارجية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
6. شرف الدين، أحمد السعيد، أحكام التأمين في القانون والقضاء ، الطبعة الثالثة ، الكويت الخاصة، الكويت، منشورات جامعة الكويت.
7. صديق محمد عفيفي، التسويق الدولي نظم الاستيراد التصدير، بدون طبعة، مكتبة الطليعة، 1973.
8. عبد الهادي السيد، محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقة مشروعة- دراسة مقارنة- منشورات الحلبي-الحقوقية، بيروت، 2003.
9. علي المشلقية، محمد العدوان، إدارة الشحن والتأمين، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، طبعة 01، 2003.
10. فؤاد مصطفى محمود، تصدير واستيراد علميا وعمليا، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993.

11. قاسم محمد حسن، العقود المسماة ، البيع-التأمين-الادخار، دراسة مقارنة بيروت، لبنان، منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
12. كريم معمدي الحساوي ، المدخل إلى الاقتصاد الدولي ، مطبعة التعليم العالي بغداد ، العراق، 1988.
13. محمد علي جاسم، القواعد الأساسية للاقتصاد الدولي، الكتاب الأول، الجامعة المستنصرية،بغداد، العراق، 1976.
14. معراج جديدي، مدخل دراسة قانون التأمينات الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 1996.
15. موسى سعي مر وآخرون ، التجارة الخارجية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن، 2001.
- ثانيا: المذكرات والرسائل الجامعية
16. زادي أحمد، قريد يوسف، "أهمية التأمين البحري في ترقية صادرات الجزائر:دراسة ميدانية الشركة الجزائرية لتأمينات LA CAAT وكالة المسيلة"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019/2018.
17. سلاي ليلي، "ترقية الصادرات للمنتجات التقليدية"، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة الجزائر، 1996.
18. كلثوم بشيري، دور الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية-دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة مسيلة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2018.
19. مزيان حفيظة، إجراءات عملية الاستيراد" مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، فرع تجارة دولية، جامعة بومرداس، 2000.

20. معوش زهرة، إجراءات وصعوبات عمليات الاستيراد، مذكرة لنيل شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة الجزائر، 1999.

ثالثا: المجالات:

21. الأكاديمية العربية البريطانية للتعليم العالي، التجارة الدولية.
22. عربي مريم، آثار سياسات تحرير التجارة الدولية عل تحقيق الأمن الغذائي المستدام في الدول النامية، الجزائر، جامعة فرحات عباس، سطيف.
23. مصعب بالي، مسعود صديقي، "مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني"، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمحاسبية، العدد 02، 2016، الجزائر.

# الملاحق

**POLICE AU VOYAGE** N° ALHOMI 13 10/11/18 ANNEXE

Nom et adresse du souscripteur: S.I.F.E.C.  
BERGE OUED-SI'N-KEBIR  
 Valeur assurée: 2 000 000 (252.130.95 FF x 11.24)  
 Nature de facultés: LA PIERRE EN BOBINES  
 Nombre de colis, poids ou quantités: 00 bobines 24x24x12  
 Nature de l'emballage: BOBINES ENVELOPES  
 Voyage à effectuer: ANVERS - ALGER  
(Préciser s'il y a transbordement et indiquer le point exact de destination finale)  
 Nom, âge et pavillon du navire transporteur: MS "ARTEMIS" EL  
 Date de départ: 21 DEC 2018

CONDITIONS D'ASSURANCE: (Suivant article 02)


- 1 - Tous Risques
- 2 - F.A.P. Sauf
- 3 - Garanties Complémentaires:

Taux de prime: 0,95% Taux global: 0,95%  
 Taux de surprimes: 0%

Assuré: <u>S.I.F.E.C.</u>					
Adresse: <u>BERGE OUED-SI'N-KEBIR ALGER</u>					
Date d'effet: <u>21 DEC 2018</u>					
1	2	3	4	5	6
Prime nette	Coût de police	Taxes	Prime globale (1+2+3)	Droit de timbre	Prime totale (4+5)
<u>9762,91</u>	<u>10,00</u>	<u>98,61</u>	<u>10771,52</u>	<u>3000</u>	<u>14071,52</u>

Fait à ALGER en Quatre exemplaires, Le 11 12 2018  
 Le Souscripteur, S.I.F.E.C.  
(Qui déclare avoir reçu un exemplaire des conditions générales)  
 SOCIÉTÉ NATIONALE D'ASSURANCE BELGA  
 ii, Avenue Amara Youssef  
 ALGER - TEL: (03) 41.20.74 - FAX: (03) 41.22.24

(ملاحق)

Shipper CASCADES AVOT VALLEE RUE JEAN JAURES 71 62575 BLENDÉCQUES FRANCE		<b>LINER BILL OF LADING</b>		Reference No. 5
Consignee BNA/ALGERIA AGENCE PRINCIPALE 442 BVD TAKARLI ABDERREZAK BLIDA - ALGERIE		 <b>COMMODORE LEVANT LINE</b>		
No of pieces SIFEC <del>BBCE DE L'OUED SIDI EL KHEDER</del> ALGERIE		GENERAL AGENTS COMMODORE SHIPPING B.V. ROTTERDAM		
Pre-carriage by CASCADES AVOT VALLEE	Place of receipt by pre-carrier ANTWERP			
Vessel CONSTANCE	Port of origin ANTWERP			
Port of destination ALGER	Place of delivery on-carrier ALGER			
Marks and Nos. SIFEC ALGER ALGERIE	Number and kind of packages; description of goods BOBINES 49 <del>BOBINES</del> DISANT CONTENIR : PAPIER - LOT NEBRASKA 31 BOBINES DISANT CONTENIR :	Gross weight 142.265 KGS		
SHIP'S BAG COPIE EX 1	PAPIER - LOT NEBRASKA	72.446 KGS 214.711 KGS		
		FREIGHT PREPAID SHIPPED ON BOARD		
		DELIVERY BOARD ALGERIAN PORT.		
Freight details, charges, etc.		Particulars furnished by the Merchant.		
Daily demurrage rate (Additional Clause A)		SHIPPED on board in apparent good order and condition, weight, measure, marks, numbers, quality, contents and value unknown, for carriage to the Port of Discharge or so near thereto as the Vessel may safely get and lie always afloat to be delivered in the like good order and condition at the aforesaid Port unto Consignees or their Assigns, they paying freight as indicated to the left plus other charges incurred in accordance with the provisions contained in this Bill of Lading. In accepting this Bill of Lading the Merchant expressly accepts and agrees to all its stipulations on both pages, whether written, printed, stamped or otherwise incorporated, as fully as if they were all signed by the Merchant. One original Bill of Lading must be surrendered duly endorsed in exchange for the goods or delivery order. IN WITNESS whereof the Master of the said Vessel has signed the number of original Bills of Lading stated below all of this tenor and date, one of which being accomplished the others to stand void.		
* Applicable only when document used as a Through Bill of Lading		Freight payable at ANTWERP	Place and date of issue ANTWERP,	
		Number of original Bs/L 3/THREE	Signature BELGIAN NAVIGATION AGENCIES N AS AGENTS FOR THE CARRIER COMMODORE LEVANT LINE LTD,	

(الملاحق 2)

سركة صناعية لصناعة الورق المقوى  
Société Industrielle de Fabrication d'Emballage en Carton  
S.a.r.l au capital de 2.280.000 D.A

: (03) 41.20.05 ——— Berge de l'Oued Sidi El Kebir Blida (09000) ——— R.C 85/B/122  
41.59.61  
39.35.64  
: (03) 41.24.64 C.B: BNA 442.300.305.056/15  
39.38.60 N° A. Imposition: 09014501011  
i: 097709010011842

éf. : 011/RS/DG/97

Blida le, 14.01.19

éf. :

jet : Déclaration d'avaries

Police au voyage Importation 80 bobines

Société Nationale d'Assurances

de papier. N° 160136 FIN OI

S. A. A.

Navire CONSTANCE du

Agence de Blida

11, avenue AMARA Youcef / BLIDA

COPIE

Monsieur,

Nous avons l'honneur de porter à votre connaissance, que notre importation de bobines de papier, objet de votre police au voyage sus visée, a subi certaines avaries, lors des opérations de déchargement, effectuées durant le .

Nous avons constaté ces avaries, de différentes natures, en nous rendant sur les lieux de l'entreposage des bobines (magasins).

Nous prévoyons l'enlèvement de cette expédition dès la réception des documents nécessaires, transmis par le biais de notre banque, par notre fournisseur.

L'évaluation de ces avaries que déterminera l'expertise, vous sera communiquée dès que possible par nos soins.

Dans cette attente, veuillez agréer, Monsieur, l'expression de nos salutations distinguées.

N.B. : Le changement de navire vous a été signalé par n/lettre du 12/01/19



LA DIRECTION/

S. I. F. E. C.  
BLIDA - OUED-SIDI-KEBIR  
Blida - Tél: (03) 41.20.05 & (03) 41.59.61  
FAX (03) 41.24.64 - Tél: 72980 DZ

3 (ملاحق 3)

**Société Industrielle de Fabrication d'Emballage en Carton**  
S. A. R. L. AU CAPITAL DE 2.280.000 DA

Siège Social et Usine : **BENGE DE L'OUED SIDI KEBIR - BLIDA**  
Tél. : (03) 41.20.05 et (03) 41.59.61 - Fax : (03) 41.24.64 et (03) 41.61.69 - Télex : 72.980-DZ  
R.C. 85/B/122 - Compte Bancaire : B.N.A. BLIDA - N° 442.300.305.056

BLIDA, le 02 Mars 2019

ET : LETRE DE RESERVE

erne S/S Constance du 05.01.2019  
obines Papiers PE. 214.717 Kgs

N.A.S.H.C.O. - ALGER

Service Contentieux

Messieurs,

En notre qualité de réceptionnaire d'un lot décrit, nous vous formulons nos plus expresses réserves quant à l'avarie et recensée contradictoirement avec vos services à l'enlèvement.

- 05 Bobines de papier portant des blessures profondes.

Nous nous entendons par la présente préserver tous recours des tiers ou assureurs.

Nous vous prions de nous accuser réception de la présente.

Veuillez agréer, Messieurs, l'expressions de nos salutations distinguées.

Le Gérant,

**S. I. F. E. C.**  
**BENGE - Oued Sidi Kebir**  
BLIDA - Tél: (03) 41.20.05 & (03) 41.59.61  
FAX (03) 41.24.64 - Télé 72980 07

RECEVU  
SERVICE CONTENTIEUX

(ملاحق 04)

M : GUETARNI EXPERT

PHONE NO. : 213 2 736225

NATIONAL SHIPPING COMPANY

Transporteur :

Agence Maritime d'Alger  
Rue des Frères OUKID - Alger

Procès - Verbal de Constat Contradictoire

N° *Quai 5* DU ...

N° 001883

vire *CONSTANCE* Date d'arrivée *05/1/98* Connt. : Gros N° :

destination de la marchandise : *SIFEC*

date de retrait de la marchandise :

MARQUES		NUMEROS	NOMBRE	CONTENU	POIDS DECLARE	POIDS RECONNU
			<i>80</i>	<i>Bobines Papier</i>		<i>2147711</i>

manquants partiels ou avariés constatés à la livraison: *Plus*

*05 Bobines Papier Armes' Steb.*

réserves des droits réciproques des parties et notamment des clauses et conditions des connaissements et/ou charte — partie ou contrat de transport.

NASHCO  
UNAM - ALGER  
Agent

*[Signature]*

E.P.A.L. Alger

Alger, le: *26/02/19*

Le Magasinier,

Le Réceptionnaire

Nom :

*[Signature]*

Nom: *[Signature]*

Le présent constat est signé par N.A.S.H.C.O. Agence Maritime d'ALGER, en qualité d'Agent Contradictoire et ne vaut connaissance de sa part qu'à hauteur des réserves admises par le Capitaine ou le Réceptionnaire, à la fin du chargement du navire avant le Bordereau de réserves établi avant ou au moment de départ du navire à la fin du chargement. Le présent constat est établi conformément à l'article 10 du Règlement de l'Association Algérienne des Agents de Navigation Maritime (A.A.N.M.)

(ملحق 5)



**FACTURE**  
**RECHNUNG**  
**INVOICE**

Siege Social : 71, rue Jean Jaures  
62575 BLENDÉCOUES - FRANCE  
Télex 110406 - Téléphone 03 20 70 70 30

DM BQ : BANQUE SCALBPBA DUPONT

PLACE FOCH

ST OMER

SWIFT BSDSFR2E

RIB : 30027 00027 0000001782887

N° EXPÉDITION :

EXPÉDIE PAR :

VÉHICULE :

**W FACTURE**  
**FACTURE**  
**DEFINITION**  
**DATE FACTURE**  
30/11/13  
**N° CLIENT**  
50634

**CLAUSE DE RESERVE DE PROPRIÉTÉ**  
Conformément aux dispositions de la loi du 12 Mai 1980, la marchandise demeure la propriété du vendeur jusqu'à complet paiement (voir conditions générales IV).  
**EIGENTUMSVORBEHALT**  
Genuss Bestimmung des Getreides vom Verkäufer bis zur Zahlung der gesamten Kaufpreissumme durch den Käufer.  
In accordance with the provisions of the law dated 12 May 1980, the goods remain the property of the seller until payment is made in full (see General Conditions IV).

LIVRE A / LIEFERUNG AN / DELIVERED TO  
SIFEC  
~~BERGE DE L'ALGER~~  
ALGERIE  
N° TVA / VAT / UST

INCOTERM : CFR ALGER

SIFEC

BERGE DE L'ALGER

ALGERIE

MMANDE N° TR-IG PRO	QUALITE QUALITAT QUALITY	FORCE (GRH) (GRH)	CAZEMAMI BRETE (W/O) (W/O)	*BOHNE #MAND *POLEEN #HULSE *BEEL #CONRS	POIDS - GEWICHT - WEIGHT	RIX PRICE PRICE	MONTANT BETRAG AMOUNT
	PAPIER EN BOBINES						
	LOTS NEBRASKA (EGRES)	200	DIVERSES	DIVERS	381593	1100€	42452,30
	LOTS NEBRASKA (BLANCS)	200	DIVERSES	DIVERS	351165	1150€	155439,75
	LOTS NEBRASKA (BLANCS)	200	DIVERSES	DIVERS	401953	1300€	53238,90
	TOTAL = 80 BOBINES						

CONDITIONS : PAIEMENT COMPTANT  
MODEPAGEMENT : A LA DELIVRAISON  
VENDEUR : P. DUPONT  
ASS.COMMERCIAL :

POIDS TOTAL	2147711	TOTAL H.T.	251130,95€
ECHANCE FALLGERTSAG - TERM		TVA 17%	NET A PAYER NETTO PREIS NET PRICE 251130,95€

17.2.2013

RAPPORT D'EXPERTISE N° MG 7006.

Entre : Mohammed GUETARNI. Expert Maritime Agrée

Amiablement désigné le : 25.02.2019

Et : Sarl SIFEC.BLIDA.

Avec Mission de : Déterminer la cause, la nature et l'importance des dommages survenus aux facultés suivantes

Sifec. ~~Blida~~ 80 Bobines stc : Papier Nebraska 214 T 711.

RENSEIGNEMENTS DIVERS

Navire : M/V " CONSTANCE " Date d'arrivée : 05.02.2019  
 Transporteur : COMMODE LEVANT LINE Ltd.  
 Consignataire : NASHCO. Agence Maritime d'ALGER. Square Port SAID. ALGER.  
 Chargeur et Fournisseur : CASCADES AVOT VALLEE. Rue Jean JAURES. 71. 62 575. BLENDÉCQUES. FRANCE.  
 Acconier : Entreprise Portuaire d'Alger "EPAL" Môle Bologhine  
 Déchargement commencé le : 08.01.2019 terminé le : 08.01.2019  
 Enlèvement commencé le : 26.02.2019 terminé le : 26.02.2019  
 Expertise : 26.02.2019 Lieu : Magasin quai N° 5.  
 Parties présentes : MM BENDALI Réquerant  
 Agents D'enlèvement T.MALKI.  
 Chef Magasinier EPAL.  
 Agent de constat NASHCO.

DOCUMENTS PRESENTES

Connaissance : B/L No 5 émis à : Anvers le : 27.12.2018  
 Factures : CASCADES AVOT VALLEE SA : du 30.11.2018  
 Montant CE ALGER : 251 130.95 FF  
 Assurance : S.A.A. Agence Blida code 1601  
 Police au voyage No : 1601.96.FM 07 du 19.12.2018  
 Valeur assurée : 2 817 689,00 DA  
 Divers : lettre de réserves du 02.03.2019

ملحق 117

MG 7006.

NATURE ET DESCRIPTION DE L'EMBALLAGE :

Bobines de papier voyageant à nu.

ETAT DES COLIS PRESENTES :

Bobines entreposées les unes sur les autres sur deux niveaux, ou à même sol du magasin du quai, et, calées par des bouts de bois à la demande.

Bobines éventrées, ébréchées et/ou trouées par des coups de fourches, bobines déchirées, salies et souillées.

Bobines partiellement et ou fortement mouillées au sein du magasin.

Papier déchiré, éventré et/ou sali, souillé et froissé.

CONSTATATIONS ET ESTIMATIONS DES DOMMAGES :

Nous avons été requis le 25.02.19 sur appel téléphonique de Monsieur BENDALI de la Sarl SIFEC domiciliée à ELIDA .

Requête confirmée en début d'après-midi par Monsieur BENDALI la suite d'une visite en nos bureaux aux fins de constatations et expertise d'un lot de quatre vingt (80) Bobines de Papier arrivé à ALGER Port le 05.02.19 à bord du navire CONSTANCE en provenance d'ANVERS.

Le 26.02.19 nous nous sommes déplacés au Port d'Alger quartier d'Agde N° 5 où était entreposé le lot de bobines après débarquement du navire, rencontrer les Agents du Réquérant et d'enlèvement du Transitaire.

Après les formalités d'usage et une fois les quelques renseignements recueillis et consignés nous avons en compagnie des parties citées procédé à l'inspection et examen des bobines entreposées au sein du magasin en compagnie du Réceptionnaire.

Lors de cette visite nous avons remarqué que les bobines étaient déchirées, abimées et ou enfoncées.

A cette date, nous avons en présence des Agents du Réquérant et du Transitaire assisté et supervisé les enlèvements du lot de Bobines et leur chargement sur camions.

En présence de Messieurs l'Agent de Constat de la NASHCO et l'Agent d'enlèvement du Transitaire, du Réquérant, Monsieur le Chef magasinier de l'EPAL Accorier, il nous a été présenté quatre vingt (80) bobines de papier répondant aux notifications des documents commerciaux produits et énumérés page précédente.

S/ASSURANCES DE TRANSPORTS

RICHE DE DECOMPTE TRANSPORT N°

BRANCHE : Faculté Maritime  
 ASSURE : SARL SIMEC  
 ADRESSE : SIDI EL KEBIR  
 CORPS FACULTE ASSUREE  
 PAPIER EN BOBINES  
 TYPE, POIDS, Nbre de COLIS : 214 Tomes 711  
 N° DE POLICE : 96.FM.07  
 EFFET : 21/12/18 BECHEA Voyage  
 VOYAGE : ANVERS - A L G E R - PORT  
 VALEUR ASSUREE : 2.817.689,00 DA  
 AVIS D'ALIMENT : /  
 PRIME REGLEE : 9.861,91

GARANTIES

MODE D'ASSURANCE : TOUS - RISQUES  
 GARANTIES ANNEXES : /  
 FRANCHISE : 1%

SINISTRE N° : 1601.97.SFM.02  
 DATE DU SINISTRE : 09.01.19  
 DATE DE DECLARATION : 14.01.19  
 LIEU DU SINISTRE : ATTAQUE D'EAU  
 VIERS RESPONSABLES : E.P.A.L.  
 DOMMAGES : 66.208,76  
 EVALUATION : 24.415,69 (5 Bobines au L)  
 EXPERT : 66.208,76  
 HONORAIRES : 5739,10

NATURE DES DOMMAGES

IRCONSTANCES : Les Dommages sont imputables aux déchirures et entailles occasionnés par les bobines pendant les manutentions de déchargement et de mise et réception à quai.  
 FRANCHISE A DEDUIRE : 244,16  
 MONTANT A REGLER : 24.171,53

LE RESPONSABLE DE LA STRUCTURE LE Chef de Service Assurances De Biens N I T E

*[Signature]*



317

*[Handwritten marks]*

FACTURE N° 52.420

ZARAGOZA, 16.08.2018

IEDAD ANONIMA INDUSTRIAS CELULOSA ARAGONESA

SIFEC  
~~BERGE OUCOD SIDI KEBIR~~  
~~BERGE~~  
 ALGERIE

FORME DE PAYEMENT  
 PAIEMENT DIFFERE A 90 JOURS DATE DE CONNAISSEMENT

DESCRIPTION	GRAMMAGE	LAIZE	TN	USD/TN	MONTANT
PAPIER PAILLE 166,506 TN (FLUTING)	130	135	24,355		
	130	140	24,320		
	130	145	35,187		
	130	150	37,528		
	130	155	45,116		
			166,506	362	60.275 USD
CFR ALGER					60.275 USD

CONFORME FACTURE PROFORMA  
 DU 280696

BANQUE COMMERCIALE DE L'ALGERIE  
 "D.D.I."  
 09801 96.2 10 000207 WT 39  
 Validé 30.06.2018

417

MG 7006.

**Récupération :**

Le tonnage ( perte en poids : chutes et coupe ) déprécié sera remis à l'ENEPAC/Bourouba à raison de 2,50 DA / kg.

soit une récupération de :  $6\,038 \text{ kgs } 745 \times 2,50 \text{ DA} = 15\,096,86 \text{ D}$

\* Montant final du préjudice : 66 208,76 DA.

En conséquence, le montant des dommages sera donc représenté par la valeur de remboursement de 66 208,76 DA et sur présentation de pièces justificatives sous toutes les réserves des clauses et conditions résultantes de la police d'assurance.

**CAUSE DES DOMMAGES ET CONCLUSION :**

Les dommages relevés, reconnus et déterminés à l'enlèvement peuvent être imputables à l'ensemble des causes suivantes :

- \* Déchirures et entailles occasionnées aux bobines pendant les manutentions de déchargement et de mise et réception à quai,
- \* Dommages amplifiés en partie pendant les manipulation de gerbage et entreposage en magasin côle du quai ( raclement et frottement des bobines et ou entailles par des coups de fourches des chariots élévateurs en opérations à proximité ).


Le bordereau de réserves et l'état différentiel correspondant établi en fin de déchargement et contradictoirement signé entre le bordier et l'acconier que nous avons consulté ( ED N° 01 du 05.04.19 ) est libellé comme suit :

Acconier : 05 Bobines : " Bobines papier déchirées sur divers endroits  
Bord : " All damage done during discharge ".

En foi de quoi, nous avons établi le présent rapport d'expert que nous certifions sincère et véritable pour servir et valoir ce que de droit, sous toutes les réserves des clauses et conditions résultantes de la police d'assurance.

Alger, le 23.03.19


L'Expert / M. GUERTANI



Bureaux : 25, Bd Zirout Youcef, Alger  
Tél : 71.81.51 & 73.55.72


Fax : 73.62.25.

517



Handwritten circular stamp or mark, possibly containing Arabic text, located to the left of the top photograph.

X



617

siège : Lotissement GUERMAH, Route de Fouka No. 5. Kolèa. W. TIPASA. RC 85.A.4.  
Bureaux : 25, BD Zirout Youcef. Alger. Tél : 73.31.51 & 73.53.72. Fax : 73.62.2

~~Société / S.A.~~

Dossier : MG 7006  
VIRE : M/V " CONSTANCE " du 05.01.2019.  
Quantités : 80 Bobines stc : Papier Nebraska 214 T 711.

### NOTE DE FRAIS ET HONORAIRES

HONORAIRES	: 3 905,22 DA.
VACATIONS	: 400,00 DA.
DOSSIER	: 100,00 DA.
DEPLACEMENT	: 200,00 DA.
PHOTOS	: 300,00 DA.

-----  
Montant : 4 905,22 DA.

T.V.A 17 % : 833,88 DA.

-----  
Total DA : 5 739,10 DA.

Arretée la présente note de frais et honoraires à la somme de :

Cinq mille cinq cent quatre-vingt et onze dinars quatre-vingt seize.

Kolèa, le 23.03.2019



M. GUETAR

(ملاحق 8)

CP : 4931.48.  
Compte bancaire : C.P.A AMIROUCHE, Alger No 108.400.216.9

الشركة الجزائرية للتأمين  
SOCIETE ALGERIENNE D'ASSURANCES

5, Bd, Ernesto "CHE" GUEVARA  
(ex République)  
ALGER

POLICE N°  
A601.06.Fm.07

SINISTRE N°:  
07.SFM.8

مخالصة التعويض  
QUITTANCE D'INDEMNITE  
Branche I.A.R.D.

ASSURE : SARL. SIFEC, BLIDA : المؤمن : TIERS : EPAC ALGER : DA 84.177

Date et Lieu du Sinistre : 09.01.2019 PORT D'ALGER تاريخ ومكان الحادث

Je soussigné SARL SIFEC reconnais avoir reçu de la SOCIETE ALGERIENNE D'ASSURANCES, la somme de mille deux cent soixante et onze DA 12611 ct quatre représentant, à titre forfaitaire, transactionnel définitif sans réserves et pour solde de tous compte, le montant de l'indemnité me revenant ou pouvant me revenir en dédommagement du préjudice par moi subi à la suite du sinistre sus-visé.

Moyennant ce paiement, je déclare être entièrement rempli de mes droits et n'avoir plus rien à réclamer à la SOCIETE ALGERIENNE D'ASSURANCES, à quelque titre et pour quelque cause que ce soit, reconnaissant entièrement indemnisé de toutes les conséquences prévues ou imprévues, passées, actuelles ou futures, nées ou à naitres résultants du dit sinistre.

Je subroge la SOCIETE ALGERIENNE D'ASSURANCES à concurrence de la dite somme dans tous mes droits et action à l'encontre de tous.

Payé par Chèque  
Numéro : 225 057  
Sur : CA  
Le : 25.07.2019

A \_\_\_\_\_ Le \_\_\_\_\_  
Lu et Approuvé

(ملاحق 8)

Montant des Dommages :		
Principal :		66 208,
Frais :		211 415,
Total :		277 615,
à déduire		
Franchise : 1%		2 776,15
Vétuste :		
Total :		
Montant à régler :		274 838,85

A *[Signature]* 22/07/11  
Le Chef de Bureau

Demande d'accord de règlement au siège.

Ci-joint les pièces justificatives du dossier cité dans le cadre de la présente quittance.

Veuillez nous donner votre accord pour procéder au règlement

A \_\_\_\_\_ Le \_\_\_\_\_

Le Responsable du Service des Sinistres

Autorisation de règlement

Le responsable du service sinistres du siège autorise le Bureau à régler le dossier précité sur la base du décompte ci-dessus.

A \_\_\_\_\_ Le \_\_\_\_\_

Signature

BIANCHE F. MAOUI-HINDA

ORDRE DE PAIEMENT

N°

04/97

Imprimerie Compture S.A. - COB - MF

DA 21/12/18 13

Bon à payer la somme de vingt quatre mille  
deux cent quatre vingt dix 23 045  
à M. SARL SIEC BIDA  
en Règlement du sinistre N° 07.5FM.02  
survenu le 09.01.2019  
et garanti par la police N° 1604.96 FM.07  
au nom de SARL SIEC BIDA  
prenant effet du 21/12/2018 au voyage  
Date 22.07.2019 Service Transport

La Direction.

*[Signature]*

04/01/19

MarineSurvey &amp; Consultancy

**B. STAMBOULI**

Capitaine au Long Cours

Expert Agréé en Corps de Navires et Facultés Maritimes

Agrément UAR n° 007/2004

\*\*\*\*\*  
 02, Rue des frères Taguelmint- Bejaia  
 Tel : 034 20 13 12 - Fax: 034 20 20 76 - Mobile : 0770 45 92 76 - 0650 50 91 19  
 E-mail : marinco\_bob@yahoo.fr  
 \*\*\*\*\*

**RAPPORT d'EXPERTISE****N°001/SAA/08****SINISTRE DU 06/10/2008**

- **RECEPTIONNAIRE** : EURL
- ADRESSE** :  
09 240 - Algérie.
- **POLICE AU VOYAGE** : n° 1602-3431000010
- **NAVIRE** : CMA CGM RABAT (du 29/09/2008, au port de Bejaia)
- **CARGAISON** : Contre-plaqué
- **NOMBRE DE COLIS** : 04 TCS de 40' disant contenir 88 Fardeaux
- **VOLUME / POIDS** : 194,308 m3 / 101,000 t/m (net)
- **FOURNISSEUR** : Shanghai Yujin Industry Co Ltd  
Room 2901, N° 8 Building Lane 168 Luban Road  
Shanghai, Chine
- **LIEU DE DEPOTAGE** : Terminal à Containers BMT - port de Bejaia
- **TRANSITAIRE** : Karim- Trans

(ملاحق 10)

B/LN° YGS 002164  
Expertise = avarie  
04 TCS de 20' 101 000 Nm (22 Fardeaux) - 88 contre-plaque

**REQUERANT :**

09 240 ~~Blida~~ - Algérie

**ASSURE :**

Société National d'Assurance "SAA"  
Agence 0602 ~~Blida~~ " B"

**ASSURANCE :**

Société National d'Assurance "SAA"  
Agence 0602 Blida " B"  
Police au voyage n°1602-34311000010  
Valeur assurée : 98 607,88 USD ( 6 015 080,68 DA)

**INTERET ASSURE :**

04 TCS de 40' disant contenir 88 Fardeaux  
de contre-plaqué

**NATURE DES DOMMAGES / PERTES :**

Manque à la livraison

Sur la base de notre expertise nous rapportons ce qui suit :



B.STAMBOULI

Expert Agréé en Corps et Facultés - Bejaïa



1

1/10

B/N YGS 062164  
Expertise : avarie  
01 TC de 20 (01 000 lbs (22 Fardeaux) de contre-plaque



**A l'ouverture du container  
(vide correspondant à 01 fardeau manquant)**



B.STAMBOULI

Expert Agréé en Corps et Facultés - Bejaïa

6

6190

SHANGHAI YUJIN INDUSTRY CO. LTD.,

ROOM 2901, NO. 8 BUILDING LANE 168 LUBAN ROAD, SHANGHAI, CHINA

Tel: +86-21-51321883/4/5/6

Fax: +86-21-51321887

COMMERCIAL INVOICE

1) SHIPPER EXPORTER SHANGHAI YUJIN INDUSTRY CO., LTD ROOM 2901 NO 8 BUILDING LANE 168 LUBAN ROAD SHANGHAI CHINA		8) NO. & DATE OF INVOICE NO.: 08E643ALA DATE: AUG 15.2008	
2) FOR ACCOUNT & RISK OF MESSRS 211 RUE FEHAS MOHAMED ZAOUIA BENI TAMOU 09240 BLIDA, ALGERIA		9) NO. & DATE OF L/C	
4) PORT OF LOADING LIANYUNGANG		10) L/C ISSUING BANK	
5) FINAL DESTINATION BEJAIA PORT ALGERIA		11) REMARKS	
6) VESSEL NAME CMA CGM PUCCINI ME464W		7) SAILING ON BOARD AUG 26.2008	

12) MARKS	13) DESCRIPTION	14) QUANTITY	15) U/PRC	16) AMOUNT
	CFR BEJAIA PORT ALGERIA			

EURL AMN TRADING NOUAS ZAOUIA BLIDA PLYWOOD, MR, BB/CC, JPIC  
FACE, BACK : MERSAWA WHITE COLOR ONLY  
CORE: HARDWOOD

4.75MMX1220MMX2440MM	97.056CBM	USD525/CBM	USD50,954.40
7.5MMX1220MMX2440MM	97.252CBM	USD490/CBM	USD47,653.48

TOTAL: 194.308CBM USD98,607.88  
 SAY: US DOLLARS NINETY EIGHT THOUSAND SIX HUNDRED SEVEN CENTS EIGHTY EIGHT ONLY.

上海裕金实业有限公司  
 SHANGHAI YUJIN INDUSTRY CO., LTD.

The Housing Bank For trade & Finance - Algeria  
 Domiciliation Import  
 BLIDA 09.09.2008  
 09/09/2008 3/10 00137 USD

Mr. ZEKRIE Neureddine  
 Directeur Adjoint  
 Agence de Blida 102

CHEF DE SERVICE  
 CREDIT AU PARTICULIERS  
 Mme. BELAZIZ Naïma



(ملاحق 13)



SOCIÉTÉ NATIONALE D'ASSURANCES  
 REPUBLIC OF MOROCCO - MAROC

DECLARATION DE SINISTRE FACULTÉS MARITIMES

1602

ASSUREUR: EURL AMN TRADING  
 ADRESSE: 211, Rue. Fabus Mohamed - ZAOUIA - Beni Melloul (W. de Bl. 12)

ÉLÉMENTS CONCERNANT LA MARCHANDE	PIÈCES CONSTITUTIFS DU DOSSIER
Nom de la marchandise: <u>MV CMA CGM RABAT</u>	<input type="checkbox"/> Avis d'aliments N° .....
Date: <u>29-9-2008</u>	<input type="checkbox"/> Connaissement: <u>YGST002164</u>
Origine: <u>CHINE</u>	<input type="checkbox"/> Facture commerciale N°: <u>08E643ALA</u>
Date de départ: <u>6-10-2008</u>	<input type="checkbox"/> Rapport d'expertise N° .....
Date d'arrivée: <u>10-10-2008</u>	<input type="checkbox"/> Notre d'honneur du: <u>13-10-2008</u>
Nom de l'assuré: .....	<input type="checkbox"/> Lettre de réserves du: .....
Adresse: .....	<input type="checkbox"/> P.V. de constat contradictoire N° .....
N° de Telex: .....	<input type="checkbox"/> du: .....
Club de protection: .....	<input type="checkbox"/> Attestation de non débarquement cas
Titre: .....	<input type="checkbox"/> de manque total du
RESTITUTIONS CONCERNANT LA MARCHANDE:	<input type="checkbox"/> Dépot de plainte en cas de manquement
Nature des facultés: <u>AIA Contre Plaque</u>	<input type="checkbox"/> Partiel du
Montant des facultés: <u>134,308 MB</u>	<input type="checkbox"/> Note de dédit du: .....
Formule des facultés: <u>1602.343.1000-10</u>	
Montant assuré: <u>98604,88 US \$</u>	
Montant déclaré: <u>TOUS RISQUES</u>	

( ملاحق 11 )





Police - Facultés Maritimes  
 N° : 1602 - 3431000010  
 Conditions Particulières

1 DERIVES DU BOIS

Caractéristiques

Voyage de ... A ... LIANYUNGANG / BELAJA PORT / BANDA BEMUTANOM  
 Quantité de la Faculté 194  
 Nombre de colis 88  
 Nom du Corps CMA CGM PUCCINI  
 Date de Réalisation du Voyage (Police Voyage) Deux Mois à Compter de la Date de Souscription


Garanties

	Capital	Taux	Prime
Tous Risques (TRS)	6.015.080,68	0,395 %	23.736,51
Vol et Disparition (VLDS)	6.015.080,68	0,038 %	2.309,79

Prime Nette	Access.	T.V.A	Autres Taxes	Timbres	Prime Totale
26.043,30	50,00	4.430,20	0,00	40,00	30.571,50

Fait à BLIDA, le 25/08/2008

Le Souscripteur



Le Chef d'Agence



\*\*\* SENDEBERICHT \*\*\*

SHANGHAI YUJIN INDUSTRY CO. LTD.,

ROOM 2901, NO. 8 BUILDING LANE 168 LUBAN ROAD, SHANGHAI, CHINA

Tel: +86-21-51321883/4/5/6

Fax: +86-21-51321887




COMMERCIAL INVOICE

1) SHIPPER EXPORTER SHANGHAI YUJIN INDUSTRY CO., LTD ROOM 2901 NO 8 BUILDING LANE 168 LUBAN ROAD SHANGHAI CHINA		8) NO. & DATE OF INVOICE NO.: 08E643ALA DATE: JUL 15 2008	
2) FOR ACCOUNT & RISK OF MESSRS  211 BLIDA ALGERIA		9) NO. & DATE OF L/C THE LETTER OF CREDIT NUMBER: DATE:	
4) PORT OF LOADING LIANYUNGANG		5) FINAL DESTINATION BEJA A PORT ALGERIA	
6) VESSEL NAME		7) SAILING ON BOARD	
10) L/C ISSUING BANK		11) REMARKS	

12) MARKS	13) DESCRIPTION	14) QUANTITY	15) U/PRC	16) AMOUNT
EURL AMN TRADIN NOUAS ZAOULA BLIDA	PLYWOOD		CFR BEJA A PORT ALGERIA	
	4.75MMX1220MMX2440MM	97.056CBM	USD525/CBM	USD50,954.40
	7.5MMX1220MMX2440MM	97.252CBM	USD490/CBM	USD47,653.48

TOTAL: 194.308CBM USD98,607.88  
 SAY: US DOLLARS NINETY EIGHT THOUSAND SIX HUNDRED SEVEN CENTS EIGHTY EIGHT ONLY.

( ملحق 13 )

		<b>ORIGINAL BILL OF LADING</b>		VOYAGE NUMBER	
				ME464W/464W	
PRE-CARRIAGE BY*		PLACE OF RECEIPT*		FREIGHT TO BE PAID AT	
		LIANYUNGANG		NUMBER OF ORIGINAL BILLS OF LADING	
OCEAN VESSEL		PORT OF LOADING		PORT OF DISCHARGE	
CMA CGM PUCINI		LIANYUNGANG		BEJAIA PORT ALGERIA	
MARKS AND NOS CONTAINER AND SEALS		NO AND KIND OF PACKAGES		DESCRIPTION OF PACKAGES AND GOODS AS STATED BY SHIPPER SHIPPER'S LOAD, STOW AND COUNT	
				GROSS WEIGHT CARGO	
				TARE	
				MEASUREMENT	
Sheet 2 of 2 ABOVE PARTICULARS DECLARED BY SHIPPER. CARRIER NOT RESPONSIBLE.					
					
					
<b>ADDITIONAL CLAUSES</b>					
ANY PLACE AND TIME OF CARRIAGE AND ANY MIS-DECLARATION WILL EXPOSE YOU TO CLAIMS FOR ALL LOSSES, EXPENSES OR DAMAGES WHATSOEVER RESULTING THEREOF AND BE SUBJECT TO FREIGHT SURCHARGE.					
CHINA MARINE SHIPPING AGENCY LIANYUNGANG CO., LTD.			CHINA MARINE SHIPPING AGENCY LIANYUNGANG CO., LTD.		
DATE AND DATE OF ISSUE: LIANYUNGANG		26 AUG 2008		SIGNED FOR THE CARRIER CMA CGM S.A. BY _____ as agents for the carrier CMA CGM S.A.	
APPLICABLE ONLY WHEN THIS DOCUMENT IS USED AS A COMBINED TRANSPORT BILL OF LADING					
BL LARA - Printed by elic@elc-france.com elc 7 09/07					

Et N° YGST002164  
Expertise : Avare  
01 TC de 20' - 101.000 kg ( 22 Fardeaux ) de contre-plaque

## B.STAMBOULI

Capitaine au Long Cours  
Expert Agrée en Corps de Navires et Facultés Maritimes  
Agrément UAR n° 007/2001  
Tel:034. 20.13.12 Fax: 034.20.20.76 Mobile: 070.45.92.76 / E-mail: marinco\_bob@yahoo.fr

### PROCES VERBAL DE CONSTAT

- **Date d'expertise** : 06/10/2008
- **Lieu d'expertise** : Terminal BMT Bejaia
- **Réceptionnaire**:  
Adresse
- **Navire** : M/V " CMA CGM RABAT " **Date d'arrivée** : 29/09/2008
- **Connaissance** : YGST002164 émis le 26/08/2008 à Marseille / France
- **Désignation** : 01 TC (40') : CMAU 555 204 9  
(Contre-plaqué / 26 000 kgs).
- **Parties présentes** : - Agent de douane  
- Transitaire.
- **Constatation** :

Aucun dommage apparent n'a été constaté sur la structure du container  
A l'ouverture du container en présence des parties concernées il a été constaté  
ce qui suit :

- désarrimage de la marchandise : 01 (un) fardeau incliné et disloqué à l'arrière du TC.
- un vide à l'arrière du container correspondant au volume d'un fardeau
- à la fin du dépotage du container, un manque d'un fardeau a été constaté

L'expert  
B.STAMBOULI

  
Marine Survey & Consultancy

B.STAMBOULI

Expert Agréé en Corps et Facultés - Bejaia

(ملاحق 15)

**MARINCO**  
MarineSurvey & Consultancy

**D.S IAMBOULI**  
Capitaine au long cours  
Expert agréé en corps de navires et facultés maritimes  
Agrément UAR n° 007/2001  
02, Rue des frères Taguelmimt, Béjaia  
Tel:034.20.13.12 Fax: 034.20.20.76 / Mobile: 0770. 45.9 2.76/ E-mail : marinco\_bob@yahoo

Matricule fiscale n°: 000506019020751  
Article n° : 06010451061  
RC : 05 A 9749180

**Client :** ~~XXXXXXXXXX~~  
Blida / Algérie

**N° FACTURE :** 159/E/2008  
**Date Facture :** 10/11/2008

**Nature de la Prestation :**  
Expertise pour un lot fardeaux de contre plaqués  
M/V : CMA CGM RABAT du 29/09/2008 à Bejaia  
B/I : 88 Fardeaux de contre plaqués

**Domage :** manque : 1 (un) fardeau de 7.5 mm.

Valeur d'indemnité 66 064,83 DA

Honoraires	3 963,02 DA
TVA 17%	673,71 DA
Frais de déplacement	200,00 DA
Frais de dossier	200,00 DA
Frais photos	320,00 DA
<b>Montant total</b>	<b>5356,73 DA</b>

**Arrêté la présente facture à la somme de :**  
Cinq mille trois cent cinquante six dinars et soixante treize centimes.

**MARINCO**  
MarineSurvey & Consultancy

(ملاحق 15)